التشريعات الدستورية المصرية على ضوء معايير العدالة الاجتماعية في التعليم " دراسة تحليلية"

مقدمة:

العدالة الاجتماعية قيمة سامية وغاية عظمى تنشدها المجتمعات الإنسانية على مر العصور والأزمنة، وهي لب غالبية ثورات الشعوب على أنظمتها الحاكمة والمستبدة، ومن ثم تحرص النظم السياسية والمشتغلين فيها على تبني مبادئ العدالة الاجتماعية أملًا في القبول المجتمعي والدعم الشعبي، إلا أن نجاح وفشل هذه الأنظمة وقواها المجتمعية يظل رهن رؤيتهاللعدالة الاجتماعية وسياسات تفعيلها على أرض الواقع، في ظل تحديات مجتمعية وعالمية غالبًا ما تكون مضادة لأشكال العدالة الاجتماعية بمفاهيمها القيمية الخالصة.

ومن ثم تتغير رؤى النظم الحاكمة وسياساتها نحو تحقيق العدالة الاجتماعية بتغير الظروف المجتمعية والاقتصادية والسياسية للدولة، ويتضح ذلك في تغير ملامح العدالة الاجتماعية في الدساتير المصرية التي صاحبت ثورات المصرين وكفاحهم ضد الظلم والاستبداد، ابتداء من أول دستور للمصريين عام ١٨٨٢ في عهد الخديوي توفيق بعد الثورة العرابية وتوقفه بسبب الاحتلال البريطاني، ومرورا بثورة ١٩١٩، وصدور دستور ١٩٢٣، ثم دستور١٩٥٦ الذي كان ثمرة لثورة ١٩٥٢ضد الطبقية المجتمعية والحكم الاستبدادي وتأصيلا لعصر جديد للعدالة الاجتماعية في ظل مبادئ الاشتراكية، وبعد انتهاء الوحدة العربية بين مصر وسوريا أعلن عن دستور مصر ١٩٧١ ذلك الدستور الذي ظل يعمل في ظل الانفتاح الاقتصادي ومبادئه الرأسمالية التي عصفت بالعدالة الاجتماعية في المجتمع المصري، إلى أن تم وقف العمل به بقيام الثورة المصرية في ٢٥ يناير ٢٠١١ تحت شعار" عيش-حرية- عدالة اجتماعية"، وهو ما أسفر عن استفتاء الشعب على دستور ٢٠١٢، إلا أنه نال جدلًا واسعًا حول عديد من مواده الدستورية، إلى أن اندلعت ثورة ٣٠ يونو ٢٠١٣ لتؤكد على هذه المطالب مجددًا، ومن ثم أجريت تعديلات على دستور ٢٠١٢ ليصدر دستور ٢٠١٤ بعد ثورتين شعبيتين متتاليتين وفي ظل ظروف اقتصادية وسياسية قاسية ومضطربة داخل مصر وفي محيطها العربي والإقليمي، مراعيًا – رغم ذلك- مفاهيم أكثر شمولية للعدالة الاجتماعية عن سابق الدساتير.

إن العلاقة بين التعليم والعدالة الاجتماعية في شكلها الظاهر تعد علاقة جزء بكل أو خاص بعام؛ بمعنى أن التعليم أحد الحقوق التي تضمنتها مواثيق العدالة الاجتماعية لمواطنيها والتي تسعى إلى إتاحة هذا الحق في إطار من المساواة العادلة والحريات المنضبطة، إلا أن العلاقة بينهما في جوهرها علاقة تأثير وتأثر متبادلة؛ فلا تتحقق

العدالة الاجتماعية في مجتمع ما دون تحقيق العدالة في التعليم، ولا يمكن أن تتحقق العدالة في التعليم في غياب سياسات العدالة الاجتماعية الشاملة للمجتمع كله، وبالتالي لايمكن أن يحدث إصلاح تربوي بعيدًا عن الإصلاح السياسي والاقتصادي والاجتماعي.

مشكلة البحث:

بالرغم من تعاقب الثورات الشعبية وما يتبعها من جهود مجتمعية وحكومية لتحقيق العدالة الاجتماعية في جميع قطاعات الدولة عامة وفي التعليم خاصة، إلا أن هناك عديدًا من مؤشرات اختلال ميزان العدالة الاجتماعية في مصر؛ والتي كانت نتاجا تدريجيا لتطبيق سياسة التحرير الاقتصادي الرأسمالي منذ بداية سبعينيات القرن العشرين، تلك السياسات التي أدت إلى تزايد معدلات النمو بشكل ملحوظ خلال العشر سنوات الأولى من القرن الحادي والعشرين إلا أنه صاحبها عدة تأثيرات سلبية علىالعدالة الاجتماعية عامة والتعليم بشكل خاص (الجعفراوي، ٢٠١١، ص٣٠).

فقد تناقصت نسبة الإنفاق العام على التعليم من الناتج المحلي الإجمالي من (٤،٩)عام٢٠٠١/٢٠٠٢(الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء، أكتوبر٢٠١٠) إلى(٣،٨) في عام ٢٠١٣/٢٠١٤ (برنامجالأمم المتحدة الإنمائي، ٢٠١٤، ص ١٩١)، كما انخفضت أيضا نسبته إلى إجمالي الإنفاق العام من ١٦،٢ إلى ١١،٧ في نفس الفترة (الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء، سبتمبر ٢٠١٤)، ذلك الإنفاق الذي جعل مصر ضمن الدول المتوسطة في معدلات التنمية البشرية، بينما الدول مرتفعة التنمية البشرية تتجاوز نسبة الإنفاق من الناتج المحلي بها (٤،٦) بينما الدول المرتفعة جدا تتجاوز فيها النسبة (٥،٣) (برنامجالأمم المتحدة الإنمائي، ٢٠١٤، ص ١٩٣)

وبالنسبةلمعدل الالتحاق بالتعليم الأساسي في مصر فقد بلغ عام ٢٠١٤ نسبة (٩٢،٤)، وقد وجد تفاوت في معدل الالتحاق في محافظات الوجه البحري عن محافظات الوجه القبلي ثم المحافظات الحدودية حيث كانت معدلات الالتحاق هي (٩٣،٦)، (٩١،٥)، (٩٠،٨) على الترتيب، كما وجد تفاوت بين معدلات الالتحاق وفقا لمؤشر الثروة؛ حيث بلغ معدل الالتحاق في أدنى مستوى (٩١،٢)، وفي المستوى المتوسط (٩٤،٧)، وفي المستوى الأعلى (٩١،٩)، في حين أنه تقاربت معدلات الالتحاق بدرجة كبيرة بين الذكور والإناث حيث بلغت(٩٢،٦)للذكور و(٩٢،٢) للإناث (وزارة الصحة والسكان، ٢٠١٥، ص ٢٠٣).

أما عن معدلات الإلتحاق بالتعليم الثانوي فقد بلغ عام ٢٠١٤ نسبة (٧٧،٧)، وقد وجد تفاوت في معدل الالتحاق في محافظات الوجه البحري عن محافظات الوجه القبلي ثم المحافظات الحدودية حيث كانت معدلات الالتحاق هي (٨١،١)، (٧٣،١)، (٧٢،٢) على الترتيب، كما وجد تفاوت بين معدلات الالتحاق وفقا لمؤشر الثروة؛ حيث بلغ معدل

الالتحاق في أدنى مستوى (٧٠،٩)، وفي المستوى المتوسط (٧٨،٣)، وفي المستوى الأعلى (٨٩،٦)، ما ظهرأيضا تفاوت في معدلات الالتحاق بدرجة بين الذكور والإناث حيث بلغت(٧٨،٦) للذكور و(٧٦،٧) للإناث(وزارة الصحة والسكان، ٢٠١٥، ص ٢٠٣).

وفيما يخص التعليم العالي والجامعي فقد بيَّن تقرير التنمية البشرية (٢٠١٤) أن نسبة الالتحاق بالتعليم العالي والجامعي في مصر بلغت (٢٩%) من السكان ممن هم في سن التعليم العالي، وهذه النسبة جعلت مصر لا تدخل ضمن الدول ذات التنمية البشرية المرتفعة والتي يبلغ فيها معدل الالتحاق بالتعليم الجامعي (٣٥%) أو الدول المرتفعة جدا والتي تبلغ فيها (٧٦%)، وهو ما يلقي عبئا على كاهل الدولة والمجتمع في السعي نحو الارتقاء بمعدلات الالتحاق بالتعليم العالي والجامعي، خاصة وأن هناك ما يعرف بظاهرة تضخم الشباب في مصر والتي ظهرت في مصر لأول مرة عام ١٩٩٥، والمتوقع أن تستمر في الواقع المصري لمدة ٣٠ عاما حتى ٢٠٤٥، وهي أن مايقرب من ٢٣،٥% من إجمالي السكان من الفئة العمرية (١٨-٢٩ سنة) وهو سن الالتحاق بالتعليم العالي (البرنامجالإنمائيللأممالمتحدة، ومعهدالتخطيطالقومي، ٢٠١٠، ص٢)، هذا إلى جانب أن هناك تحدآخر وهو أن ٢٧% من هذه الفئة العمرية لم يحصلوا على التعليم الأساسي نتيجة للتسرب من التعليم أو عدم الالتحاق به (البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، ومعهد التخطيط القومي، ٢٠١٠، ص٤).

ومن المظاهر الواضحة لاختلال العدالة التعليمية في مصر ما كشف عنه تقرير التنمية البشرية (٢٠١٠)، أن الوضع الاجتماعي- الاقتصادي وخلفية الأسرة هما أهم مؤشرين للتنبؤ بالإنجاز التعليمي بمصر، فأطفال كل من شريحتي الثروة الوسطى والعليا احتمال أداؤهم في امتحانات الشهادات العامة أفضل بدرجة أكبر من أطفال الشريحة الدنيا، كما أن احتمال أن يكون الطالب متفوقا يزيد بدرجة كبيرة إذا كان طالبا من مدرسة خاصة أو تجريبية، كما يشير التقرير أيضا أن حالة الفقراء في مصر أسوأ بالمقارنة بالأغنياء من حيث الالتحاق بالتعليم خاصة الإناث منهم (البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، ومعهد التخطيط القومي، ٢٠١٠، ص٤).

وعليه فإن البدايه الحقيقية للانتقال بمبدأ العدالة الاجتماعية من كونه شعارًا أخلاقيًا أو فلسفيًا أو دينيًا إلى واجب دستوري على الدولة ضمانه وتحقيقه، فالدستور يعد العقد السياسي والاجتماعي بين الشعب والسلطة، والذي يضمن حقوق الشعب الأساسية في الحرية والكرامة والعدالة الاجتماعية، ومن ثم أصبحت دسترة مبدأ العدالة الاجتماعية ضرورة اجتماعية باعتباره مبدءًا دستوريا يشمل كل المبادئ المتعلقة بالمقومات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية والثقافية الضرورية للحياة اللإنسانية ويضمن

دستوريتها كحق للمواطنين، دون ربطها بطبيعة النظام الاقتصادي في الدولة سواء كان النظام اقتصادي اشتراكي أو رأسمالي(بوزيان، ٢٠١٣، ص١١٣)

ومن ثم تحددت مشكلة البحث في السؤال البحثي التالي: إلى أي مدى تتضمن التشريعات الدستورية المصرية معايير العدالة الاجتماعية في التعليم؟وقد تفرعنه الأسئلة التالية:

١. ما مفهوم العدالة الاجتماعية وما مقوماتها؟
٢. ما معايير العدالة الاجتماعية في التعليم؟
٣. ما معالم العدالة الاجتماعية في التعليم في بعض التشريعات الدستورية المصرية؟

أهداف البحث:

هدف البحث الحالي إلى:

١. محاولة تحديد مفهوم علمي أكثر تحديدا وشمولية وإجرائية للعدالة الاجتماعية بناء على مفاهيمها النظرية والفلسفية.
٢. تحديد المعايير اللازمة لتحقق العدالة الاجتماعية في التعليم.
٣. الكشف عن معالم العدالة الاجتماعية في النصوص التشريعية الخاصة بالتعليم في بعض التشريعات الدستورية المصرية في ضوء المعايير اللازمة لتحققها.

أهمية البحث:

اتضحت أهمية البحث الحالي مما يلي:

١. الانتقال من الفكرة الفلسفية والاجتماعية التي تنظر إلى العدالة الاجتماعية على أنها مبدأ اجتماعي وأخلاقي إلىكونها حقًا دستوريًا تحميه النصوص الدستورية.
٢. الكشف عن جوانب القوة والضعف في التشريعات الدستورية المصرية من حيث مراعاتها لمعايير العدالة الاجتماعية في النصوص الخاصة بالتعليم فيها.
٣. المساهمة في تقديم رؤية أكثر وضوحا للمشرعين والمجتمع المصري عن معايير العدالة الاجتماعية التي يجب ان ينص عليها الدستور المصري بوضوح عامة وفي مواد التعليم خاصة.

مفاهيم البحث:

عرف البحث الحالي مفاهيم البحث إجرائيًا على النحو التالي:

١. العدالة الاجتماعية: مبدأ اجتماعي يضمن الحقوق والواجبات والحريات لجميع المواطنين من قبل الدولة والمجتمع معا، في إطار المساواة العادلة، بهدف تحقيق المصلحة المجتمعية الشاملة.

٢. التشريعات الدستورية: عقد اجتماعي بين الشعب والدولة بكافة سلطاتها، يكتب في صورة نصوص تشريعية، تحدد القواعد الحاكمة للعلاقة بين المواطن والنظام السياسي، ويقر حقوق المواطنة وواجباتها، كما يحدد اختصاصات السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية وينظم العلاقات بينها.

منهج البحث:

اعتمد البحث الحالي على منهج البحث الوصفي في تحديد مفهوم ومقومات العدالة الاجتماعية بصفة عامة ومعايير تحققها في التعليم بوجه خاص، ثم الكشف عن هذه المعاييرفي النصوص التشريعيةالخاصةبالتعليم في التشريعات الدستورية المصرية باستخدام أسلوب تحليل المضمون.

أداة البحث:

تمثلت أداة البحث في قائمة معايير العدالة الاجتماعية في التعليم في التشريعات الدستورية.

عينة البحث:

تم تطبيق أداة البحث على نصوص المواد التي تناولت التعليم في كل من: دستور ١٩٧١ ودستور ٢٠١٤.

بحوث ودراسات سابقة:

يحظى موضوع العدالة الاجتماعية باهتمام بارز لدى العلماء والباحثين في مختلف المجالات والعلوم الإنسانية ومنذ أزمنة طويلة، باعتباره من القضايا المجتمعية المتغيرة بتغير الظروف والمجتمعات، وعليه توصلت الباحثة لعدد من الدراسات العربية والأجنبية تخيرت منها الأكثر حداثة وارتباطًا بقضية البحث بالعدالة الاجتماعية في قطاع التعليم وتشريعاته، وفيما يلي عرض موجز لهذه الدراسات مرتبة ترتيبًا زمنيًا من الأقدم إلى الأحدث:

(١) دراسة الخلف (٢٠٠٥) بعنوان: السياسة التعليمية في مصر منذ السبعينيات دراسة تحليلية في ضوء مفهوم العدالة الاجتماعية، والتي استهدفت تحديد إلى أي حد تناولت السياسة التعليمية مفهوم العدالة الاجتماعية في مرحلة التعليم الأساسي في مصر منذ السبعينيات وحتى ٢٠٠٤، وقد استندت الدراسة إلى منهج البحث الوصفي وأسلوب تحليل المضمون للوثائق التعليمية الخاصة بالسياسة التعليمية في تلك الفترة، وقد توصلت الدراسة إلى أن السياسة التعليمية في مصر أدت إلى تحسن نسب الاستيعاب والخدمات التعليمية ومضاعفة حجم الإنفاق والمناخ

المدرسي، إلا أن هذا التحسن لم يحقق العدالة الاجتماعية المطلوبة وفقا للمعـــايير المجتمعية والدولية.

(٢) دراسة ميشيل Mitchell(2005) بعنوان: الخدمة التعليمية والعدالة الاجتماعية – إحداث الترابط وإحداث الالتزام، وهي دراسة استهدفت التعرف على العلاقـــة بـــين الخدمة التعليمية ومفاهيم العدالة الاجتماعية لدى الطلاب، وذلك من خلال اختبـــار فعالية برنامج لتنمية قدرات طلاب اساتشوستسامهرست جامعة على تطبيق مفاهيم العدالة الاجتماعية والالتزام بها داخل الجامعة وخارجها، وتوصلت الدراسة إلى أن الطلاب قادرون بعد اجتيازهم لهذا البرنامج على: تطوير علاقات حقيقية مع أفراد المجتمع المحلي، وتقييم أداء السلطة في المجتمع، وتعميق التزامـــاتهم بالعدالـــة الاجتماعية. كما حددت الدراسة ستة خصائص للعدالة الاجتماعية التي يبدو أنهـــا تؤثر على فهم الطلاب للعدالة الاجتماعية والالتزام بها وهي: التفكير فـــي الـــذات، والخبرة، المعلومات الجديدة، والتجارب المتناقضة، والعلاقات مع الأقران وأعضاء المجتمع المحلي، والمعقولية.

(٣) دراسة ثيورايس Theoharis(2007) بعنوان: العدالة الاجتماعية للقادة التربويين والتغيير: نحو نظرية لقيادة العدالةالاجتماعية، وقد استهدفت الدراسة تأهيل قيادات المدارس من أجل تحقيق العدالة الاجتماعية في العملية التعليمية وذلك من خـــلال وضع نظرية لقيادة العدالة الاجتماعية في المدرسة، وقد استخدمت الدراسة المنهج النقدي والمنهج الإثنوجرافي، وتوصل البحث إلى مجموعـــة مـــن الاســـتراتيجيات اللازمة لمدير المدرسة لتحقيق مبدأ العدالة بين الطلاب أهمهـــا: تحفيـــز الطالـــب ودافعيته نحو التعلم، تطوير البنية التحتية للمدرسة، تفعيل المشاركة المجتمعية.

(٤) دراسة رمزي وآخرون (٢٠٠٧) بعنوان: العدالة الاجتماعية فى التعليم مـــا قبـــل الجامعى– دراسة للمتظومة التعليمية، والتي استهدفت التعرف على بعض جوانب مشكلات العملية التعليمية، ورصد التفاوتات فى توزيع الفرص التعليمية على طلاب التعليم قبل الجامعي وفقًا لما تسمح بـــه قـــدراتهم العقليـــة وميـــولهم الخاصـــة واستعداداتهم لتلقى العلم ودافعيتهم لذلك، بصرف النظر عن ظروفهم الاجتماعية أو مستواهم الاقتصادي أو انتماءاتهم الإقليمية، مستخدمة منهج البحـــث الوصـــفي، وتضمنت عينة الدراسة طلاب تلك المرحلة من السنة الرابعة الابتدائيـــة وحتـــى الثانوية العامة، وعينة من أولياء أمور طلاب تلك المرحلة، وعينة من مدرســـي ومديري تلك المدارس، هذا بالإضافة إلى عينة من المباني المدرســـية للمراحـــل المختلفة، وأسفرت الدراسة جوانب القصور فى مجال العدالة الاجتماعية فى التعليم وأهمها أن الإنفاق على التعليم أصبح مشكلة كبرى على الأسر محدودة المـــوارد والتي لا يمكنها تدبير مصروفاته، وتفاقمت مشكلة الدروس الخصوصية إلى الحد الذى أكد أرباب الأسر أنها تستحوذ على (٧٥%) من نسبة إنفاقهم على التعلـــيم،

وأكد (٦٨,٧%) من أرباب الأسر أن أبناءهم يعتمدون على الكتب الخارجية، كما أكد (٥٨,٨%) أفضلية الكتاب المدرسي.

(٥) دراسة تهامي(٢٠٠٨) بعنوان: دراسة تقويمية لمدى تحقق العدالة الاجتماعية في منظومة التعليم الأساسي في ضوء بعض المتغيرات المعاصرة، والتي استهدفت التعرف على مفهوم العدالة الاجتماعية ومعايير تحققها في منظومة التعليم الأساسي وتقديم عدة مقترحات لتحقيقها، وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي، وطبق استبانة لتحديد مقترحات تحقيق العدالة الاجتماعية في التعليم الأساسي على عينة من أعضاء هيئة التدريس بكليات التربية والمسئولين بوزارة التربية والتعليم، وقد توصلت الدراسة إلى انخفاض نسبة الإنفاق العام على التعليم، وزيادة نسبة المعلمين غير المؤهلين تربويًا بالمدارس الابتدائية، ووجود فجوة بين محافظات الجمهورية في توزيع المدارس الخاصة والتجريبية، كما اقترح الباحث عدة توصيات لتحقيق العدالة الاجتماعية في التعليم الاساسي المصري.

(٦) دراسة الديب، ثروت علي(٢٠٠٨) بعنوان: التعليم الفني والعدالة الاجتماعية في مصر دراسة ميدانية على تلاميذ وخريجي المدارس الصناعية في مدينة المنصورة، حيث استهدفت التعرف على الأبعاد التاريخية والاجتماعية المؤثرة على العدالة الاجتماعية في التعليم الفني الصناعي في مصر، وتحديد مؤشرات التهميش والتمكين الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والقيمية لأبناء هذا التعليم، وقد اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي والمنهج التاريخي بالإضافة إلى منهج دراسة الحالة، كما استعان بالملاحظة والمقابلات المفتوحة مع خبراء من كبار السن وأولياء الأمور والمدرسين والإداريين والطلاب والخريجين، وقد توصل البحث إلى ضرورة التوسع في إنشاء المدارس الفنية الصناعية في ضوء دراسات الجدوى العلمية، ورفع كفاءتها ليكون قادرًا على جذب وتمكين الطلاب، وضرورة الحد من التفاوت الكبير بين مستوى التعليم في نظام الخمس سنوات والثلاث سنوات، وتشجيع التعليم الثانوي الصناعي الخاص، وتمكين الإناث من الالتحاق بالتعليم الفني الصناعي.

(٧) دراسة بوزيان(٢٠١٣) بعنوان: القيمة الدستورية لمبدأ العدالة الاجتماعية والحماية القضائية له: دراسة تطبيقية على الدساتير الحديثة، وقد استهدفت الدراسة التعرف على مدى الحماية التي يتمتع بها مبدأ العدالة الاجتماعية في النظام القانوني والقضائي داخل الدولة؛ وآليات تطبيق هذه الحماية في الإجراءات القانونية، وقد خلصت الدراسة إلى أهمية دسترة مبدأ العدالة الاجتماعية في قواعد دستورية بصياغة واضحة ومحددة بعيدًا عن الغموض والنسبية في مجال تكريس الحقوق الاجتماعية الأساسية كالحق في العمل والحق في السكن.

(٨) دراسة روبيرسون وروجر Robertson & Roger (2013) بعنوان: آثار العدالة الاجتماعية للخصخصة في إدارة التعليم –دراسة علاقية، حيث استهدفت الدراسة اكتشاف العلاقة بين التوجهات السياسية والاقتصادية للدولة وتحديدًا (الخصخصة و العولمة) على نظم الإدارة التعليمية المتبعة وانعكاس ذلك على تحقق العدالة الاجتماعية في التعليم، وقد توصلت الدراسة إلى تأثر العدالة التعليمية بوضوح في جميع مراحل التعليم بالأطر السياسية للدول، كما وضعت عدة أسس يجب الحفاظ عليها وتضمينها داخل الأطر التعليمية بغض النظر عن الأطر السياسية الحاكمة حفاظًا على مبدأ العدالة الاجتماعية للتعليم أهمها إتاحة التعليم وزيادة الاستيعاب والجودة التعليمية.

(٩) دراسة خليل (٢٠١٤) بعنوان: العدالة التنظيمية وعلاقتها بفاعلية أجهزة تنظيم المجتمع لتحقيق العدالة الاجتماعية، والتي استهدفت قياس مستوى العدالة التنظيمية بأجهزة تنظيم المجتمع (مؤسسات الخدمات) وعلاقته بفاعليتها في تحقيق العدالة الاجتماعية للعملاء، وقد اعتمد الباحث على منهج المسح الاجتماعي بنوعيه الشامل وبطريقة العينة، وطبق عدد من الاستبانات على كل من الأخصائيين الاجتماعيين في مؤسسات الخدمات في المجالات التعليمي والطبي والضمان الاجتماعي، حيث بلغت عينة المسح الاجتماعي بالعينة (١٦) مدرسة ابتدائي و(١٠) مدارس إعدادي، وبالمسح الشامل (٦) مستشفيات و(٦) وحدات اجتماعية، وقد توصلت الدراسة إلى نتائج كانت أبرزها انخفاض مستوى العدالة التنظيمية للأخصائيين الاجتماعيين بمؤسسات الخدمات التعليمية والصحية والضمان الاجتماعي، وانخفاض مستوى فاعلية هذه المؤسسات في تحقيق العدالة الاجتماعية.

(١٠) دراسة الوكيل (٢٠١٥) بعنوان: متطلبات تحقيق العدالة الاجتماعية في التعليم الجامعي في ضوء المتغيرات العالمية المعاصرة، حيث استهدفت الدراسة محاولة رصد ظاهرة غياب العدالة الاجتماعية في التعليم الجامعي المصري وتحديد متطلبات تحقيقها في ضوء المتغيرات المجتمعية المعاصرة، واعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي التحليلي والمنهج النقدي، وتوصلت الباحثة إلى بعض البدائل المقترحة لسياسات القبول بالجامعات المصرية، وبعض المتطلبات التي تحقق المجانية الحقيقية للتعليم الجامعي، وتحقيق العدالة في مخرجات المنظومة الجامعية.

(١١) دراسة الدهشان(٢٠١٥) بعنوان: الدستور والتعليم في مصر–دراسة تحليلية للمواد الخاصة بالتعليم في دساتير مصر المختلفة، واستهدفت التعرف على ما أضافه دستور ٢٠١٤ إلى دساتير مصر السابقة فيما يخص التعليم، وما إذا كانت تلك الإضافات يمكن أن تسهم في توجيه وضبط النظام التعليمي فى مصر وتوفير المتطلبات اللازمة لقيامه بدوره وتحقيق أهدافه وذلك من خلالدراسة تحليلية مقارنة

لما تضمنته الدساتير المصرية من مواد تتعلق بالتعليم، وقد توصلت الدراسة إلى أنه يوجد تطور واضح فى المواد المتعلقة بالتعليم على المدى الزمني لتاريخ الدساتير المصريةكما أن دستور ٢٠١٣ يعد أكثر الدساتير اهتماما بالتعليم من حيث الكم والكيف.

تعقيب عام على البحوث والدراسات السابقة:

يعد البحث الحالي استكمالالمجال اهتمام الدراسات السابقة المهتمة بالبحث في العدالة الاجتماعية في التعليم، سواء كان ذلك من حيث التنظير أو التطبيق الميداني لها، وقد تشابه البحث مع: الخلف (٢٠٠٥) وبوزيان(٢٠١٣)و روبيرسون وروجر Robertson & Roger (2013) و الدهشان(٢٠١٥) في كونها من البحوث التنظيرية والتحليلية لبعض المواثيق والسياسات الحاكمة للتعليم، واستخدام المنهج الوصفي وأسلوب تحليل المحتوى، إلا أنه اختلف عنهما في وضع معايير يمكن في ضوئها تقييم العدالة الاجتماعية في التعليم بصفة عامة وفي التشريعات المصرية بصفة خاصة.

وقد اختلف البحث مع الدراسات التي بحثت في التطبيق الواقعي والياته في الميدان التربوي مثل: Theoharis(2007) وMitchell(2005) ورمزي وآخرون (٢٠٠٧) والتهامي(٢٠٠٨)والديب (٢٠٠٨) وخليل (٢٠١٤) والوكيل (٢٠١٥) حيث ركزت تلك البحوث على مدى تحقق العدالة الاجتماعية في المراحل التعليمية المختلفة وفي ايضا إدارة العملية التعليمية.

وقد استفاد البحث من هذه الدراسات في اختيار وتحديد المشكلة البحثية والتعرف على المفاهيم المختلفة للعدالة الاجتماعية والربط بين مفهوم العدالة الاجتماعية كمبدأ فلسفي نظري ومعايير تطبيقه في الممارسات الميدانية عامة والتربوية بشكل خاص.

محاور البحث:

تمت إجراءات البحث في ثلاثة محاور أساسية هي:

المحور الأول: مفهوم العدالة الاجتماعية ومقوماتها.

المحور الثاني: معايير العدالة الاجتماعية في التعليم.

المحور الثالث: معالم العدالة الاجتماعية في التعليم في بعض التشريعات الدستورية المصرية.

وفيما يلي عرض كل منها بالتفصيل:

المحور الأول: مفهوم العدالة الاجتماعية ومقوماتها

تناول هذا المحور تحليلا لمفاهيم العدالة الاجتماعية في الأدبيات والكتابات الاجتماعية المختلفة، وذلك بهدف تحديد مفهوم علمي أكثر تحديدا وشمولية وإجرائية للعدالة الاجتماعية بناء على مفاهيمها النظرية والفلسفية، تمهيدا للوقوف على أهم مقومات العدالة الاجتماعية بصفة عامة.

أولا: مفهوم العدالة الاجتماعية

إن مفهوم العدالة الاجتماعية من المفاهيم التي تمايزت حوله وتغايرت الفلسفات الفكرية والتوجهات السياسية والاقتصادية والاجتماعية بتعاقب الأزمنة وتفاوت المجتمعات، ومن ثم يحسن- بداية-الاحتكام إلى الأصل اللغوي للفظ "العدالة" أملًا في فهم دلالات المفهوم في الفكر الفلسفي والديني والتوجهات الاقتصادية والاجتماعية والنظم السياسية الحاكمة لها.

فالعَدَالَة مصدر عَدَلَ، يَعْدِلُ فَهُوَ عَادِلٌ، عَدَلَ الحاكمُ في الحُكْمْ يَعْدِلُ عَدْلاً، وهو عَادِلُ منْ قَوْمٍ عُدُولٍ وَعَدْلٍ، (والعَدْلُ): ضدُ الجَوْرِ، وهو ما قامَ في النُّفُوسِ أنه مُسْتَقيمٌ، كالعَدَالَةَ والعُدُولَةَ والمَعْدَلَةَ والمَعْدَلَةَ (آبادي، ٢٠٠٨، ص١٠٦١)، وفي أَسْماء اللهِ سُبْحَانَهُ: (العَدْلُ) وَهُوَ الَّذِي لا يَميلُ به الهَوَى فَيَجُورَ في الحُكْمِ، وَهُوَ الحُكْمُ بالحَقِّ، والعَدْلُ منْ الناس: المَرْضِيُّ قَوْلَهُ وحُكْمَهُ (ابن منظور، د.ت، ص ٢٨٣٨)، وفي الفلسفة: إحدى الفضائل الأربع التي سلَّم بها الفلاسفة من قديم، وهي: الحكْمَةُ، والشَّجَاعَةُ، والعِفَّةُ، والعَدَالَةُ، و(العَدْلُ): الإنصاف، وهو إعطاء المرء ما له وأخذ ما عليه(الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث، ٢٠٠٤، ص٥٨٨).

ولا يختلف معنى العدالة في اللغة الإنجليزية عنه في العربية؛ فهو ترجمة للكلمة Justice وهي كما جاء في قاموس(Merriam Webster) تعبر عن الحالة التي تطبق فيها مبادئ الحق والاستقامة في كل شيء، والالتزام بالواجبات الأخلاقيه الإلاهية والبشرية كأساس للتعامل بين البشر بنزاهة واستقامة وإنصاف ووضوح.

إلا أن لفظ " العدالة " بدلالاته اللغوية -أيضًا- يحمل معان أخرى تضاف إليه حين وصفه بـ"الاجتماعية"؛ ففيقاموس المعاني الجامع: تعرف العدالة الاجتماعية (اقتصاديًا) بأنها نظام اقتصاديّ يعمل على إزالة الفروق الاقتصاديّة الكبيرة بين طبقات المجتمع، و(سياسيًا) بأنها وضع اجتماعي يتساوى فيه في الحقوق والمعاملة كل الأفراد والفئات دون مراعاة العرق أو الجنس أو أي عامل آخر من العوامل التي تؤدي إلى الظلم والإجحاف، و(قانونيًا) بأنها قيام حقوق الأفراد في جميع النواحي العامة والاجتماعية

والاقتصادية ورعاية هذه الحقوق بوضع الضمانات التي تكفلها والوسائل التي تحميها، وذلك مع مراعاة أن هذه الحقوق ليست مطلقة بل مقيدة بالحدود التي تمليها مستلزمات الصالح العام (نصير، ١٩٦١، ص ٥)

ورغم ذلك، فقد تفاوتت المعاني والدلالات التي يحملها مفهوم العدالة الاجتماعية بين المعاني المثالية المبتغاة باعتبارها حالة اجتماعية مثالية تنشدها الشعوب والمجتمعات، وينادي بها مفكروها وفلاسفتها منذ قديم الزمن، وعبر تاريخ عابر للثقافات (بشارة، ٢٠١٣، ص٣)، وبين المعاني والمفاهيم الواقعية التي تعكس رؤية الأنظمة السياسية والاقتصادية الحاكمة للدول كما في النظم الاشتراكية والشيوعية والرأس مالية وغيرها لمفهوم العدالة الاجتماعية.

وفيما يلي استقراء المفاهيم المطلقة والنسبية وبعض المفاهيم العلمية المختلفة للعدالة الاجتماعية تمهيدا لصياغة مفهوم علمي شامل:

(١)المفهوم المطُلَق للعدالة الاجتماعية

المُطلَق هوالتام والكامل والثابت والكلي، يتسم بالثبات والعالمية؛ فهولا يرتبط بأرض معيَّنة ولا بشعب معيَّن ولا بظروف أو متغيرات معيَّنة، وهو مقابل للنّسبي؛ فإذا كان كل واحد من العلوم الجزئية يبحث عن حال بعض الموجودات، فإن العلم الكلي الذي يبحث عن الموجود المطلق هو العلم الإلهي، أي علم ما بعد الطبيعة (سعيد، ٢٠٠٤، ص ٤٣٠)

ومن ثم فالمفهوم المطلق للعدالة الاجتماعية هو ذلك المفهوم الذي يستدل عليه من العلم الإلهي الذي أرسله الله سبحانه وتعالى في رسالاته السماوية عبر رسله وأنبياءهإلى الإنسان في شتى بقاع الأرض، متضمنة سبل هدايته لفهم خالقه سبحانه وفهم نفسه والكون من حوله ومغزى الحياة التي يحياها ومصيره الأخروي والقيم الحاكمة لهذه الحياة والتي على أساسها يرسي سبحانه وتعالى ميزان العدل في الدنيا والآخرة.

فالعدالة الاجتماعية إذا نظر إليها بهذا المفهوم فهي بذلك تنطلق من العدل الرباني المطلق، ذلك العدل الذي يتزن به الكون كله ولا يختل أبدا، ويدركه من تدبر آيات الله في الكون، وهو الذي وصف الله به نفسه في رسالاته السماوية وختامها رسالة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، حيث قال تعالى في كتابه القرآن الكريم: ﴿شَهِدَ اللّهُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلاَئِكَةُ وَأُوْلُواْ الْعِلْمِ قَآئِمَاً بِالْقِسْطِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (آل عمران: ١٨)، ونافيا الظلم عن نفسه سبحانه في قوله عز وجل: ﴿مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾(ق: ٢٩).

إن العدل الإلهي المتصف به رب العالمين لا يكون بالمساواة بين الخلق من كل وجه، وعدم التفريق بينهم البتة، وإنما هو التفريق بين المختلفات، والمساواة بين المتماثلات، ووضع كل شيء في موضعه المناسب له، وذلك بالنظر إلى العواقب الحميدة والغايات المقصودة، وأساس ذلك قيام الرب تبارك وتعالى على تصريف شئون خلقه وفق علم شامل وحكمة بالغة(فرحان، ٢٠٠٤، ص ١٠٦٦)

ومن ثم جاءت الأديان السماوية جميعها لترسي قواعد العدل الإلهي بين البشر في جميع جوانب حياتهم الخاصة والعامة من خلال تعاليم الدين وسنن الرسل والأنبياء، وخاتمهم سيد الخلق أجمعين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم الذي جاء رحمة للعالمين متممًا لمكارم الأخلاق، قال عليه أفضل الصلاة والسلام " إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق" (أخرجه البيهقي في السنن الكبرى)، فالدين الإسلامي يشمل من القيم والأخلاق والمعاملات الاجتماعية ما يؤكد قيم وأخلاق الأديان السابقة ويتممها، ويشرع لها من التعاليم والأحكام مايضمن بقاءها واستقرارها في الأمة الإسلامية.

فالعدالة الاجتماعية في الدين الإسلامي مفهومها مطلق ومصدرها العدل الإلهي، لا يشوبها اجتهاد عقلي ولا تخيل فلسفي ولا مصالح بشرية، مشتقه من آيات القران الكريم وسنة نبينا الكريم، فلقد تكررت كلمة العدل والقسط في القرآن الكريم أكثر من خمسين مرة، وهناك أكثر من مائتي موضع ينهي فيهاعن الظلم والبغي، وما لا يقل عن مائة تعبير يتضمن فكرة العدل مباشرة من كل ما تمثل العدل والقسط والميزان وغيرها(خدوري، ١٩٩٨، ص٢٥)، كما احتوت أيضا سنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم على الأقوال والأفعال ما يؤسس لمفهوم العدالة الاجتماعية في المجتمع المسلم، ومن ثم فإن المفهوم المطلق للعدالة الاجتماعية كما ورد في الدين الاسلامي يتضح من خلال المضامين التالية:

١. إن مفهوم العدالة الاجتماعية في المجتمع المسلم منصوص عليه في تشريعات سماوية محفوظة في كتاب الله عز وجل وفي سنة رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم يؤمن بها أفراده ويتفقون حول مبادئها ويحرصون على تحقيقها ابتغاء مرضاة الله عز جل واتباعا لسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، وهو ما يحفظها ويضمن تحقيقها عصرًا بعد عصر وجيلًا بعد جيل، مما يعني أن حفظ المبادئ والتشريعات في نصوص متفق عليها ومقبولة من قبل أفراد المجتمع هو مدخل أساسي لضمان تفعيل تلك المبادئ والحفاظ عليها.
٢. تتحقق العدالة الاجتماعية في الإسلام بتحقق نوعين من العدالة، هما: عدالة الأحكام: وهي تتعلق بالحقوق والواجبات بين أفراد المجتمع(خليل، ٢٠١٤، ص٢٤٠)، ولقد أوجب الله تعالى العدل فيها قائلًا: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾

(النساء: ٥٨)، وفي حادثة المرأة المخزومية التي سرقت وأراد أسامة بن زيد أن يشفع لها عند رسول الله فرد صلى الله عليه وسلم قائلا: "إنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه، وإذا سرق منهم الضعيف أقاموا عليه الحد وأيم الله، لو أن فاطمة بنت محم دسرقت لقطعت يدها" (أخرجه البخاري ومسلم)، وعدالة التوزيع: ويقصد بها توزيع ثروات الدولة ومكتسباتها وخدماتها على أبناء المجتمع توزيعًا عادلًا؛حيث حدد الله سبحانه وتعالى القواعد الهادفة إلى ضمان توزيع عادل لثروات المجتمع ومكتسباته وخدماته، وذلك بوضعها في سياق العبادات التي يحاسب عليها الفرد بالثواب والعقاب، وضبطها بضوابط أخلاقية مجتمعية، واشتراطها بطبيعة التفاوت في الإنتاج والقدرة عليه مع مراعاة الاعتدال فيما يفرض من ضرائب على الأغنياء (رفاعي، ٢٠١١، ص ص ١٠٦٣- ١٠٦٤)، ويتم ذلك من خلال إيجاد فرص للتعلم والتعليم والعمل والإنتاج، وإنشاء نظام حماية اجتماعية بهدف المساعدة المنتظمة للفئات المحتاجة والمهمشة في المجتمع، وضمان توزيع الثروات الطبيعية كالماء والمراعي والمعادن والأملاك العامة التي يشترك في الانتفاع منها المجتمع كله، لتفادي تمركز الثروة عند أقلية ثرية في المجتمع، (براهمي، ١٩٩٧، ص٣٢) ويؤكد ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: " لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ"، ومن الأيات الدالة على ضوابط عدالة التوزيع في الإسلام قوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللَّهِ وَمَا أَنزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾(الأنفال: ٤١).

٣.مسئولية تحقيق العدالة الاجتماعية في المجتمع هي مسئولية مشتركة بين ولي الأمر أو الحاكم أو الدولة والمجتمع وأفراده ومؤسساته المقتدرة، فالدولة عليها أن ترسي قواعد تشريعات تحقيق العدالة وتنفذها وتراقبها وتطورها لتفادي تعميق الفوارق الاجتماعية والاقتصادية، وذلك بتحقيق التوازن بين المصلحة العامة للمجتمع والمصلحة الخاصة للأفراد (الشايب، ٢٠١٢، ص ٣٥٢)، ومن جانب آخر فإن الدين الإسلامي يفرض نظام التكافل الاجتماعي بين أبناء المجتمع من خلال فرض الزكاة على الأغنياء قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ (المعارج: ٢٤-٢٥)، فالزكاة هي إحدى مظاهر التطبيق العملي للعدالة الاجتماعية في الدين الإسلامي (سعادة، ١٩٨٦، ص ٢٩٩)، هذا بالإضافة إلى مظاهر أخرى للإسهامات التطوعية للمجتمع في سبيل تحقيق العدالة الاجتماعية كالصدقات التطوعية والأوقاف والمنح والانتفاع بفائض رؤوس الأموال كالإقراض وإعارة الأدوات والآلات والمساعدة بالوقت والجهد، مما ينمي الفعالية الاجتماعية ويقوي النسيج الاجتماعي قال تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾(البقرة: ٢١٩)(براهمي، ١٩٩٧، ص ص٣٤-٣٧).

٤.يتطلب تحقيق العدالة الاجتماعية في الإسلام ضمان الحريات وتقييدها بالمصلحة العامة للمجتمع، حيث يقر الإسلام جميع أنواع الحريات: الحرية الشخصية، وحرية الفكر والمعتقد وحرية التعلم والحصول على العلم معيارا لتحقيق العدالة؛ قال تعالى: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾(المجادلة: ١١)، وحرية التملك، كل ذلك في إطار تحقيق مصلحة المجتمع وأفراده (سعادة، ١٩٨٦، ص ٢٩٩).

(٢) المفهوم النسبي للعدالة الاجتماعية

"النسْبِي" كما جاء في قاموس المعاني الجامع: اسم منسوب إلى نسْبَة، أَمْرٌ نسْبِيٌّ: أَيْ أَمْرٌ مُقَيَّدٌ بِغَيْرِه مُرْتَبِطٌ به غَيْرُ مُطْلَق، والنسبية هي مذهب من يقرر أن كل معرفة هي معرفة نسبية، أي ان المعرفة الإنسانية نسبة بين الذات العارفة والموضوع المعروف، وان العقل الإنساني لا يحيط بكل شيء، وإذا احاط ببعض جوانب الأشياء صبها في قوالبه الخاصة، فالعقل الإنساني يدرك إدراكا نسبيا مشروطا (سعيد، ٢٠٠٤، ص٤٦٥).

فالمفهوم النسْبِيٌّ للعدالة الاجتماعية هو ذلك المفهوم الذي تصورته العقول الإنسانية نسبة إلى مالديها من معارف وخبرات وإلى ما تدركه من مفاهيم أخرى في بيئتها الاجتماعية، وهو مفهوم يختلف من فلسفة إلى أخرى ومن فكر سياسي واجتماعي إلى آخر، ومن ثم حاولت الباحثة تصنيف تلك المفاهيم النسبية المتعددة والمتنوعة وفقا للأفكار الفلسفية التي صاغتها ووفقا للرؤى السياسية والاجتماعية التي مارستها في شعوب ومجتمعات مختلفة وأزمنة متعاقبة إلى: مفهوم العدالة الاجتماعية في الفكر الفلسفي، ومفهومها في الفكر السياسي والاجتماعي، على النحو التالي:

١- العدالة الاجتماعية في الفكر الفلسفي

العدالة الاجتماعية مفهوم قديم شغل اهتمام الفلاسفة القدامى الذين اهتموا بتوصيف العلاقة بين الشعوب وحكامها، ويمكن تصنيف الفكر الفلسفي وفق رؤيته الاجتماعية للمجتمع إلى فكر طبقي أرستقراطي يؤمن بالطبقية المجتمعية ويؤصل لها، وفكر ليبرالي تحرري ينكر هذه الطبقية ويدعو للتحرر منها.

أ- العدالة الاجتماعية في الفكر الفلسفي الارستقراطي

بالنظر إلى الحركة الفلسفية وبداياتها الأولية يتضح أنها كانت تميل نحو النظرة الطبقية للمجتمع وتؤيدها وتبرر لها، ومن أشهر فلاسفتها الفيلسوف اليوناني أفلاطون (٤٢٧- ٣٤٧ ق.م) الذي كان يرى أن العدالة فضيلة ناتجة عن أمهات الفضائل (الحكمة والشجاعة والعقل) فيجب على كل فرد التكيف مع نظام الأشياء وانتهاج السلوك المناسب لمكانته(فورهولت وماير، ٢٠١٠، ص ١٣٢)، واتضحت رؤيته هذه حينما

وضع في كتابه الشهير" الجمهورية" رؤية مثالية أرستقراطية منصرفة بشكل ملحوظ عن واقعه الذي عاشه في أثينا، حيث وضع تصورا للدولة أو المدينة المثالية التي تتحقق فيها العدالة وذلك بالربط بين الطبيعة التي تحكم الإنسان ومكونات الدولة، فهو يرى أن المجتمع ينقسم إلى ثلاث طبقات متمايزة بحكم الطبيعة الإنسانية، وأن لكل طبقة منها وظيفة هيَّأتها الطبيعة لها، حيث خص كل طبقة منها بفضيلة تتناسب مع طبيعتها؛ فحين تُختص طبقة الحكام بفضيلة الحكمة، وتُختص طبقة الحراس بفضيلة الشجاعة، فإن فضيلة الطبقة المنتجة من الشعب هي التزامها العفة أو التحكم في الشهوة، هذه الفضائل الثلاث هي الشروط التي يجب توافرها في طبقات الشعب حتى تتوافر العدالة في الدولة، بشرط تأدية كل فرد في الدولة للوظيفة التي هيَّأتها له طبيعته دون أن يتدخل فرد من طبقة في مهام ووظائف الطبقة الأخرى حتى لا تنتفي العدالة ويشيع الظلم. (مطر، ١٩٩٤، ص ص ١٥-٣٠).

ولم يختلف الفيلسوف الشهير أرسطو (٣٤٨-٣٢٢ ق.م) كثيرًا عن معلمه أفلاطون في رؤيته للعدالة الاجتماعية، حيث صنَّف الناس إلى أحرار وعبيد وفقا لطبيعتهم الإنسانية، وأكد أن بعضهم خلقوا أحرار مؤهلين عقلياً وجسمانياً للإمارة، والبعض الآخر خلق عبداً أهَّلته الطبيعة الجسدية فقط للطاعة والقيام بالأعمال الشاقة، بل وبرَّر لنظام الرق واعتبره نظامًا طبيعيًا وعادلًا ونافعًا، ويبرهن ذلك بأنه من الخير للجسم أن يطيع النفس وللإحساس أن يطيع العقل، وكما أنه من الخير للحيوانات المستأنثة أن تكون خاضعة للإنسان، فإنه أيضًا بالمثل من الخير أن يخضع العبد لسلطة سيده.(عبد العال، ٢٠٠٣، ص ص ١١٢-١١٣).

إلا أن أرسطو في نظرته الارستقراطية تلك قد ميز بين نوعين من العدالة، النوع الأول: العدالة التعويضية(تحقيق المساواة) ويقصد بها تقديم تعويض للأشخاص المختلفين بطبيعتهم وإن كانوا متساويين في الحقوق القانونية بينهم، (فورهولت وماير، ٢٠١٠، ص ١٣٢)، حيث يعتبر التعويض عادلاً إذا وجدت مساواة حقيقة بين طرفي التعويض وكانت لهما نفس القيمة، ومنها تعويض المظلوم من الظالم كأن يكون ذلك في المعاملات أو الجرائم وغيرها (سعيد، ٢٠٠٤، ص٢٨٢)

أما النوع الثاني: وهو العدالة التوزيعية (التقسيم) وهي تنظم العلاقة بين واجبات الفرد تجاه المجتمع، وواجبات الدولة والمجتمع تجاه أعضائها في إطار مبدأ الحقوق والواجبات، (فورهولت وماير، ٢٠١٠، ص١٣٢)، وتتمثل في توزيع موارد الدولة وخيراتها على أبنائها حسب الاستحقاق، باعتبار أنه ليس من العدل توزيع نفس المقادير على أشخاص غير متساويين(سعيد، ٢٠٠٤، ص ٢٨٢).

وفي مصر القديمة سادت النظرة الطبقية للمجتمع واتضح المفهوم الإرستقراطي للعدالة الاجتماعية: فقد انقسم المصريون القدامى إلى ثلاث طبقات اجتماعية: أعلاها

وأوسعها نفوذًا طبقة الكهنة، وكانت لهم السلطة الكبرى على الشعب والفراعنة، وكانوا يستأثرون بالعلم وبفن الحكم ويستخدمون لغة خاصة هي اللغة الهيروغلوفية الشهيرة، وتحت الكهنة تندرج منظمات دينية أربع من العرافين وتضم هذه الطبقة الأولى نفسها، بالإضافة إلى الكهنة، عرافات وكتاب ورجال فن أو علماء (من أطباء ومهندسين وغيرهم)، أما الطبقة الثانية فتضم المحاربين الذين كانوا يعدون نبلاء، والطبقة الثالثة تضم الشعب، الذي ينقسم إلى طوائف عدة: الفلاحين والصناع والتجار والرعاة وصانعي السفن(عبد الدايم، ١٩٨٤، ص ٤٧)

ب- العدالة الاجتماعية في الفكر الفلسفي الليبرالي

وضعت المسيحية في عصورها الوسطى النواة الأولى لخضوع الدولة للقانون، وبنهايتها في آواخر القرن الخامس عشر، بدأ عصر النهضة الذي امتاز بتوالد الأفكار عن الحريات الفردية والمساواة والعدالة الاجتماعية، وارتفعت شعارات الحرية والمساواة الطبيعية والتي تنادي بحرية التملك وحرية العمل وحرية الإنتاج وحرية الاستهلاك وحرية المعاملات، باعتبارها حقوقا فردية ثابتة ولصيقة بالفرد بغض النظر عن فعاليته في المجتمع، وبذلك اقتصرت الوثائق الدستورية في ذلك الوقت على حماية حريات الفرد من قبل السلطة الحاكمة دون النظر إلى النظام الاجتماعي ككل وما قد ينتج عن ذلك من مظالم مجتمعية وفوارق طبقية (دياب، ١٩٩٠، ص ١٠).

والعدالة الاجتماعية في الفكر الفلسفي الليبرالي كما صاغها جون رولز، وهو أحد رواد هذا الفكر وأحد فلاسفة العقد الاجتماعي الذين وضعوا أفكارهم ورؤاهم حول طبيعة العلاقة الاجتماعية السياسية بين الدولة وأفراد الشعب خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر الميلادي، وكان أبرزهم توماس هوبز، وجون لوك، وجان جاك روسو، وكَنْت؛ حيث صاغ مفهوما للعدالة الاجتماعية بما يعرف ب "العدالة كإنصاف Justice as Fairness"، فالمجتمع الديمقراطي –من وجه نظره– هو نظام منصف من التعاون بين مواطنين أحرار ومتساويين، وان العدالة في هذا المجتمع تتحقق من خلال مبدأين يسبق الأول الثاني في التطبيق، هذان المبدآن هما(رولز، ٢٠٠٩، ص ص ١٤٧–١٥٣):

المبدأ الأول: المساواة المنصفة بالفرص؛ وهو يعني أن لكل شخص الحق ذاته والذي لايمكن إلغاؤه من الحريات الأساسية المتساوية الكافية والمتسقة مع نظام الحريات للجميع، وهذا المبدأ أصر جون رولز على تطبيقه في مرحلة صياغة الدستور (مكتوبا أو غير مكتوب) كعقد اجتماعي يقره أفراد المجتمع ومن ثم يصبح إلزاميا لكل من الدولة والمجتمع.

المبدأ الثاني: مبدأ الفرق؛ وهو ينص على أنه يجب أن تُحقق ظواهر اللامساواة الاجتماعية والاقتصادية شرطين؛ أولهما يفيد أن اللا مساواة يجب أن تتعلق بالوظائف والمراكز التي تكون متاحة للجميع في إطار شروط المساواة المنصفة للفرص(المبدأ الأول)، وثانيهما يقتضي أن تكون ظواهر اللامساواة محققة أكبر مصلحة لجميع أعضاء المجتمع خاصة الأقل مركزاً.

وبذلك فقد رأت رمزي وآخرون (٢٠٠٧) أن مفهوم العدالة كإنصاف كما رأها جون رولز يتضمن الأبعاد التالية:

- ضمان تمتع كل المواطنين بحقوق متساوية في كافة المجالات الاقتصاديه والسياسيه والاجتماعيه من ناحية، وتحقيق أقصى نفع ممكن للأقل تميزا بسبب عجزهم عن امتلاك الموارد إما بحكم المولد أو الظروف الاجتماعية من ناحيه أخرى .
- يعد التعليم من الموارد الأساسية التى يمكن أن تحسن أوضاع الأقل تميزًا على المدى الطويل.
- لا يقتصر مفهوم العدالة فى الإنصاف على المساواه الشكلية والتى تتم ترجمتها فى المواثيق الحقوقيه والدساتير، ولكنه يمتد أيضًا للمساواه الموضوعية، والمقصود بها التوزيع العادل للموارد المجتمعية بكافة أنماطها .
- إذا لم يتحقق النجاح فى تحقيق المساواة فيتوزيع الموارد الاقتصادية توزيعًاعادلًا بين جميع المواطنين فلابد أن يكون التحيز لصالح الأقل تميزًا .
- يتطلب تطبيق مفهوم العداله فى الإنصاف تبنِّي الدولة لسياسات اقتصادية واجتماعية جادة في تحقيق العدالة الاجتماعية.

٢- مفهوم العدالة الاجتماعية في النظم المجتمعية

ثمة ارتباط واضح بين مفهوم العدالة الاجتماعية والنظم الاقتصادية التي تتبناها سياسة دولة ما والتي يتشكل في ضوئها نظامها المجتمعي ككل، ويمثل النظامين الاشتراكي والرأسمالي أكثر الأنظمة المجتمعية شيوعا في الدول والمجتمعات سواء العربية أو الأجنبية، ولكل منهما له فلسفته ومفهومه وآلياته في تحقيق العدالة الاجتماعية.

أ- العدالة الاجتماعية في النظم الاشتراكية:

الاشتراكية هي ذلك التنظيم الاجتماعي الذي تكون فيه وسائل الإنتاج والقرارات الخاصة بكيفية الانتاج ونوعية السلع التي تنتج ومن الذين يحصلون عليها تحت سيطرة السلطة العامة بدلا من الشركات ذات الملكية الخاصة، بمعنى انتقال شئون الشعب الاقتصادية من الدائرة الخاصة إلى الدائرة العامة (شومبيتر، ٢٠١١، ص ١٢)، وبذلك

فإن العدالة الاجتماعية وفق رؤية سان سيمون – أحد رواد الاشتراكية– تتحقق حينما يحصل الناس على شيء مكافئ في القيمة لما يقدمونه (أوحين يقدمون شيئا مكافئا في القيمة لما يحصلون عليه) فيما يعرف بمبدأ الاستحقاق، وهو ما أكده سبنسر – أحد أتباعه– حين وصف المجتمع بأنه عادل إذا: تساوى جميع أفراده مادام كل واحد منهم يضمن أن يتمتع بالحرية ضمن نطاق من التصرفات التي تقيدها حدود حريات الآخرين، وحين تتماثل قيم المكاسب والخسائر التي تكون من نصيب أفراد المجتمع مع قيم المكاسب أو الخسائر التي يكونون سببا لها(جونستون، ٢٠١٢، ص ٢١٤).

وهي وفق رؤية المفكر لويس بلانك ترتكز على مبدأ " الاحتياج" والذي وصفه بعبارة" من كل بحسب قدرته، ولكل حسب احتياجه"، بمعنى توزيع الثروة على أساس الاحتياج، وهو ما وصفه فيخته: بأن الدولة العقلانية يجب أن تضمن توزيع المنافع على جميع مواطنيها، بهدف تمكين كل إنسان من أن يحيا حياة كريمة (جونستون، ٢٠١٢، ص ص ٢١٩–٢٢١)، وفي هذا المذهب يكون للدولة الدور الرئيس في تحقيق العدالة من خلال تملك وسائل الإنتاج والقيام بالأنشطة الاقتصادية وهو دور يكاد يلغي مسئولية الأفراد في المجتمع (الشايب، ٢٠١٢، ص٣٣١)،

ب- العدالة الاجتماعية في النظم الرأسمالية:

النظام الرأسمالي تكون فيه ملكية وسائل الإنتاج مقصورة على طبقة بعينها، بينما تحرم منها بقية الطبقات، فتنشأ في المجتمع فوارق شاسعة في توزيع الدخل والثروة، وهذه الفوارق لا ترتبط بالفوارق بين الأفراد في القدرات والملكات، ومن ثم الأداء والإنجاز، وإنما ترتبط بالتركيز في الثروة في طبقة قد لا تشكل سوى نسبة ضئيلة جدًا من عدد السكان، من جهة، وبتوارث الثروة والمكانة والمواقع المتميزة في النظام من جيل إلى جيل داخل هذه الطبقة، من جهة أخرى، كما ترتبط هذه الفوارق بظاهرة الاستغلال الرأس مالي القائم على استخدام ملاك رأس المال للعمل المأجور في إنتاج السلع، ومن ثم ترتبط العدالة الاجتماعية في هذا النظام بمدى شيوع المنافسة فيه وبالفرص التي قد يتيحها، فالقيود على المنافسة قد تؤدي إلى تركز المنافع في جماعات بذاتها أو في أقاليم بعينها، مما يكرس اللا مساواة ويضيق فرص الحراك الاجتماعي(العيسوي، ٢٠١٤، ١٨)، كما يرى هذا النظام أن العدالة تتحقق وفقا لآليات السوق بموجب قوانين العرض والطلب، وهو ما يجعل الفئات الضعيفة تحت سطوة الأثرياء، الأمر الذي يزيد المترفين ترفا، والفقراء فقرا (الشايب، ٢٠١٢، ص ٣٣١)، ويعتبر الرأسماليون أن الحرية تكفل المساواة بين الناس في الحقوق، وفي حال وجود فقراء وأغنياء، عمال وأرباب أعمال، فإن الفرد حر في ارتقائه إلى طبقة أفضل، كما هو حر في تحسين أوضاعه، وعليه فهو يتحمل مسئولية فشله في امتلاك حريته، إلا أن ذلك لا يتحقق في أرض الواقع (سعادة، ١٩٦٨، ص ٢٩٢).

(٣)المفهوم العلمي للعدالة الاجتماعية

العِلْمُ: إدراكالشيءبحقيقته (مجمع اللغة العربية، ٢٠٠٤، ص ٦٢٤)، وهو المعرفة الصحيحة التي يقاس صدقها على معايير ثابتة ومحددة (سعيد، ٢٠٠٤، ص ١٤٧)، وعليه فإن المفهوم العلمي يعبر عن التصورات الذهنية المدركة لحقيقة المعرفة وفق معايير ثابتة ومحددة، وهو نتاج للعمل العلمي القائم على المنهج والأسلوب العلمي في تقصي الحقائق، ومن ثم تحاول الباحثة من خلال تحليل المفهوم المطلق والمفاهيم النسبية للعدالة الاجتماعية التوصل لمفهوم علمي للعدالة الاجتماعية قابل للقياس وفقا لمعايير ثابتة ومحددة، مستعينة في ذلك ببعضالمفاهيم العلمية متعددة الاتجاهات ومتنوعة المجالات كما صاغها الباحثونوفق أسس وقواعد منهجية علمية وكما أعلنتها بعض المواثيق والجهات الرسمية ومنها:

- تعريف براهمي (١٩٩٧) بأنها: "القواعد الهادفة إلى ضمان توزيع عادل للمداخيل مبني على تعويض عادل لعوامل الإنتاج، وعلى تشجيع خلق فرص تشغيل جديدة، وإلى إنشاء نظام حماية اجتماعية بهدف المساعدة المنتظمة للفقراء والمحتاجين والمسنين والمعوقين، من خلال الإجراءات المنصوص عليها في القرآن والسنة، وتتجلى صورها في الفرائض مثل الزكاة والاسهامات التطوعية، والمواريث، وتحريم الربا، ودور الدولة في التربية والتكوين وتوزيع الثروات الطبيعية" ص ٢٣.
- ووصفها السكري(٢٠٠٠) بأنها: حالة مثالية يكون فيها كل أفراد المجتمع لهم نفس الحقوق الأساسية والحماية والفرص والالتزامات والمكاسب الاجتماعية. ص ٤٩٥
- أما Mbrosino et, al (2001) فقد بين أن العدالة الاجتماعية هي تحقيق الوضع الاجتماعي المثالي لأفراد المجتمع بحيث يتمتعون بنفس الحقوق من الخدمات والفرص والمراكز الاجتماعية، من خلال تحقيق العدالة الاقتصادية لأفراد المجتمع بتمكينهم من نفس الفرص المتاحة والمساواة في توزيع الموارد والدخل والثروة ص ٤٣٥
- ويعرفها البنك الدوليThe World Bank (٢٠٠٢) المساواة في فرص الرعاية والرفاهية في الجيل الواحد أو بين الأجيال المتعاقبة، اقتصاديا واجتماعيا وبيئياً ص ١١
- وعرفت في منتدى العدالة الاجتماعية الذي نظمه مركز المشروعات الدولية الخاصة(٢٠١٤) بأنها: "عملية تحقيق المساواة في الحقوق الأهلية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، دون تمييز استنادًا إلى الجنس أو اللغة أو الدين أو العقيدة أو الموقع الجغرافي أو المركز الاجتماعي أو لأي سبب كان، وتوفير فرص

متكافئة للجميع للارتقاء بقدراتهم على المنافسة إلى أقصى حد ممكن، بهدف زيادة مستويات الرفاهية، وتقليل حدة التفاوت الاجتماعي، وتخفيض معدلات الفقر والحرمان المادي والثقافي والسياسي، وذلك بالمشاركة بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع الأهلي. ويساعد على ذلك تنمية القدرات والملكات وإطلاق الطاقات لكل أفراد المجتمع، وكذلك مراعاة العدالة في تحمل الأعباء بين الأجيال الحاضرة والأجيال المقبلة، وتقليل الفروق غير المقبولة بين الأفراد والجماعات والأقاليم داخل الدولة"

- وعبَّر عنها العيسوي (٢٠١٤) بأنها: " تلك الحالة التي ينتفي فيها الظلم والاستغلال والقهر والحرمان من الثروة أو السلطة أو كليهما، ويغيب فيها الفقر والتهميش والإقصاء الاجتماعي وتنعدم الفروق غير المقبولة اجتماعيا بين الأفراد والجماعات والأقاليم داخل الدولة، ويتمتع فيها الجميع بحقوق اقتصادية واجتماعية وسياسية وبيئية متساوية وحريات متكافئة، ويعم فيها الشعور بالإنصاف والتكافل والتضامن والمشاركة الاجتماعية، ويتاح فيها لأعضاء المجتمع فرص متكافئة لتنمية قدراتهم وملكاتهم وإطلاق طاقاتهم من مكامنها وحسن توظيفها لصالح الفرد وبما يكفل له إمكانية الحراك الاجتماعي الصاعد من جهة ولصالح المجتمع في الوقت نفسه من جهة أخرى، ولا يتعرض فيها المجتمع للاستغلال الاقتصادي وغيره من مظاهر التبعية من جانب مجتمع أو مجتمعات اخرى" (ص٥٥).
- كما حددها برنامج التوعية الحقوقية للمجتمعات المحلية(٢٠١٥) بأنها: " المبدأ الأساسي من مبادئ التعايش السلمي في الدولة، وتتم عن طريق تحقيق المساواة بين الجنسين أو تحصيل حقوق الشعب أو المهجرين، وإزالة الحواجز التي تقف في وجه الشعوب لأسباب مختلفة (كنوع الجنس أو السن أو الانتماء أو العرق أو الدين، أو الثقافة أو العجز) عند تحقيق كل ما ذكر، تكون الدولة قد جعلت من مجتمعها مجتمعا مدنيا تسوده العدالة بين أفراد الشعب على اختلافاتهم".

وبهذه المعاني والرؤى التي طرحتدلالات لغوية للعدالة الاجتماعية، وأيضا مفاهيم متنوعة سواء كانت مطلقة أونسبية أوعلمية، أمكن للباحثة استنباط مفهوم للعدالة الاجتماعية بأنها: مبدأ اجتماعي يضمن الحقوق والواجبات والحريات لجميع المواطنين من قبل الدولة والمجتمع معًا، في إطار المساواة العادلة، بهدف تحقيق المصلحة المجتمعية الشاملة.

ويبين الشكل التالي الأركان الأساسية لمفهوم العدالة الاجتماعية بصفة عامة:

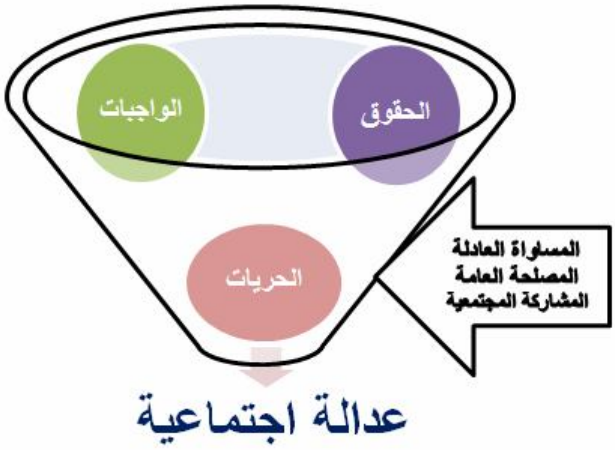

شكل (١)

يوضح الأركان الأساسية لمفهوم العدالة الاجتماعية (المصدر: إعداد الباحثة)

ثانيًا: مقومات العدالة الاجتماعية

بناء على المفهوم الذي توصلت إليه الباحثة للعدالة الاجتماعية- في ضوء تحليل المفاهيم المطلقة والنسبية والعلمية- فإنها ترى أن العدالة الاجتماعية تقوم على مقومات أساسية تضمن لها التحقق إجرائيا على أرض الواقع، هذه المقومات هي:

الأول: الإيمان بمبدأ العدالة الاجتماعية، والنظرة للعدالة الاجتماعية على أنها "قيمة" سامية ومثل أعلى وهي غاية الشعوب ومرادها، وسبيلها نحو الاستقرار والتقدم والرقي.

الثاني: الحقوق التي تضمنها الدولة للمجتمع، وتشمل إتيان كل ذي حق حقه ورد المظالم إلى أهلها إما بالتعويض أو بمعاقبة الظالم، فإتيان الحقوق ركن أساسي من أركان العدالة الاجتماعية تنتفي وجودها بانتفاء هذا الشرط، وهي نوعان، إما حقوق مدنية، وهي حقوق المواطنة، وهي حق لكل مواطن في الدولة، مثل حق الصحة والتعليم والأمن والحرية والضمان الاجتماعي وغيرها، وحقوق مقابل عمل أو نشاط يقوم به المواطن، أو حقوق قضائية لرفع الظلم والفصل بين المتخاصمين.

الثالث: الواجبات المفروضة على المجتمع، فلا معنى للعدالة الاجتماعية في غياب ضمان الواجبات التي يؤديها الأفراد تجاه بعضهم البعض وتجاه المجتمع، فحتى يكون المجتمع مجتمعا مستقرا ومنتجا ومتطورا بما يعود بالنفع على المجتمع بأسره، فإن على أفراده ومؤسساته الالتزام بواجباتهم تجاهه، ومن هذه الواجبات: واجب الدفاع عن الوطن، والعمل، والتعليم وتنمية القدرات، والمحافظة على الثروات

الطبيعية للدولة، الحفاظ على الصحة العامة .. وغيرها، وفي المقابل ينبغي على الدولة أن تلتزم بتوفير الفرص لأبنائها ليتمكنوا من أداء واجباتهم نحو أوطانهم.

الرابع: الحريات المنضبطة، فضمان الحريات يعد ضمانًا لتحقق العدالة الاجتماعية، وغيابها يعني إتاحة الفرصة للتعدي عليها؛ حيث تعتبر الحرية من المتغيرات الوثيقة الصلة بالعدالة الاجتماعية، فالحرية حق من حقوق الإنسان وهو يمثل المبدأ الأول من مبادئ رولز في رؤيته للعدالة الاجتماعية، ويظل تحقيق العدالة الاجتماعية مرهون بتحقيق الحريات الأساسية لكل فرد في المجتمع وتوسيعها بما يُمكّن كل فرد من اختيار الحياة التي يعتبرها قيمة، كما يمكن أن تبرز الصلة بين الحرية والعدالة الاجتماعية يمكن أن تبرز أيضا من زاوية أن قدرة الجماعات المحرومة من الشعب على التخلص من الفقر والظفر بحقها في الإنصاف مرهونة بما يوفره النظام السياسي من حريات وديمقراطية، تمكنها من التعبير عن مطالبها وتنظيم صفوفها للدفاع عنها وممارسة الضغوط من أجل تحقيق هذه المطالب، وعندما يفتقر النظام السياسي إلى الحرية والديمقراطية، وتحرم هذه الجماعات من فرص التعبير والتنظيم والحشد من أجل تضييق الفوارق في توزيع الدخل والثروة، فإن هذه الفوارق تميل إلى الاستمرار بل وإلى الاتساع (العيسوي، ٢٠١٣، ص ٢٠٦).

فالنظام الاجتماعي العادل هو الذي يتيح لأعضائه حرية أكبر وخيارات أكثر، ويجعل الموارد العامة متاحة للجميع على قدم المساواة، كما يضع سياساته وينظم مؤسساته على نحو يمكن الأكثرية الساحقة من استثمار تلك الفرص والموارد (رولز، ٢٠٠٩، ص ١٤٧)، فلا معنى لفرض سلطة أو نظام لا يقوم على حريات الشعوب وإرادتهم، ويكون ضامنا لتطبيق آليات العدالة الاجتماعية به من خلال إطار قانوني وتشريعي مثل الأحزاب السياسية والمنظمات الحقوقية في الدولة.

الخامس: المشاركة المجتمعية، فالعدالة الاجتماعية مسئولية الدولة والمجتمع معًا؛ فلا يمكن تحقيق العدالة إلا في إطار وجود دولة يتساوى الجميع فيها أمام القانون، ويكون واجب السلطة هو العمل على تحقيق التوازن والعدالة بين مصالح جميع أفراد المجتمع، من خلال وضع السياسات وتطبيق الإجراءات عبر وسائل مختلفة(فورهولت ومايز، ٢٠١٠، ١٤٤)، وإذا كانت المسئولية الأولى في ضمان وتحقيق العدالة الاجتماعية تقع على عاتق الدولة ومؤسساتها الحكومية، إلا أن المجتمع بأفراده ومنظماته ومؤسساته يتحملون معها قسطا واسعا من هذه المسئولية ومن ضرورة المساهمة في تحقيقها اجبارًا(الواجبات) أو اختيارًا (المشاركة والتطوع) (Ferre, William J., 1997,p.33)

السادس: المساواة العادلة، وهي تعني أن أفراد المجتمع متساوون في الحقوق والحريات والواجبات ولا تمييز بينهم لعوامل الجنس أو العرق أو الدين أو اللون أو الموقع الجغرافي أو غيرها، لكن المساواة ليست مطلقة بمعناها القانوني فقط – المساواة أمام القانون– وإنما يكون التمايز والتفاوت فيها هو عين العدالة؛ فالمساواة بمعناها الاجتماعي تراعي التمايز في الواقع الاجتماعي بين المواطنين، كالتمييز بين المتعلم والأمي، والعامل والعاطل، والغني والفقير، والسوي والمعاق، والطفل والشاب، والشيخ والكهل، والصحيح والمريض، وغيرها من الخصائص الاجتماعية التي يصبح التعامل فيها بالتماثل مجافيا للعدالة الاجتماعية هدفا ووسيلة(عمار، ٢٠٠٦، ص ص ١٤-١٥)، ومنها أيضا المساواة في حفظ الكرامة الإنسانية من خلال المساواة في اساليب التعامل مع أفراد المجتمع(فورهولت ومايز، ٢٠١٠، ص ١٤٢) حين تقدم لهم حقوقهم أو عند تأديتهم لواجباهم أو ممارستهم لحرياتهم.

السابع: المصلحة المجتمعية الشاملة؛ إن العدالة الاجتماعية تستهدف مصلحة المجتمع كله بحالته الجمعية، في إطار من التوازنات والترجيحات للصالح العام، فالنظم العادلة هي التي تضع قواعد للسلوك الفردي في المجتمع يجعله يوازن بين المصلحة الشخصية والمصلحة العامة للمجتمع (فورهولت ومايز، ٢٠١٠، ١٤٠)، فكلالمعاملاتالفرديةالخاصةيجبأنيكونالصالحالعامهوالهدف الأساسيالذي يحافظ عليهالمجتمع، ويجبألايستخدملتحقيقأي مصالحخاصة (Ferre, William J., 1997,p.35)، فهي تستهدف التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية والبشرية للمجتمع كله، بمعنى ينافي النظرة الفردية للأفراد في مجتمعهم والتي تشجع التفاوت الطبقي وتعززه، وانما تستهدف النظرة المجتمعية الشاملة التي يستفيد منها كافة الشعب ويشارك فيها.

المحور الثاني: معايير العدالة الاجتماعية في التعليم

إن العلاقة بين التعليم والعدالة الاجتماعية في شكلها الظاهر تعد علاقة جزء بكل أو خاص بعام؛ بمعنى أن التعليم أحد الحقوق التي تضمنتها مواثيق العدالة الاجتماعية لمواطنيها والتي تسعى إلى إتاحة هذا الحق في إطار من المساواة العادلة والحريات المنضبطة، إلا أن العلاقة بينهما في جوهرها علاقة تأثير وتأثر متبادلة؛ فلا تتحقق العدالة الاجتماعية في مجتمع ما دون تحقيق العدالة في التعليم، ولا يمكن أن تتحقق العدالة في التعليم في غياب سياسات العدالة الاجتماعية الشاملة للمجتمع كله.

فالتعليم هو قاطرة التنمية الاقتصادية في أي مجتمع، وأن إتاحته في إطار من المساواة "العادلة" يعني تنمية قدرات أكبر عدد ممكن من أفراد المجتمع للمساهمة في مسارات العمل والإنتاج المختلفة، وهو ما يؤدي إلى زيادة الناتج الاقتصادي مما يدعم

الدولة ويزيد قدرتها على تحقيق متطلبات العدالة الاجتماعية في كافة القطاعات وفي قطاع التعليم خاصة بزيادة فرص الالتحاق بالتعليم في مراحله المختلفة، وتقديمه للفئات الفقيرة والمهمشة والأكثر احتياجا.

كما أن التعليم – خاصة في مراحله الأولى– أداة الحفاظ على الهوية الثقافية للمجتمع، من خلال غرس قاسم أعظم مشترك من القيم الدينية والأخلاقية، وقيم الانتماء والمواطنة في نفوس أبنائها، وبالتالي فإن إتاحة التعليم لكافة أبناء الشعب إنما يعني تقليل فرص التفاوت في الهويات في المجتمع مما يدعم تحقيق العدالة الاجتماعية في المجتمع، فكلما زاد القاسم المشترك في الهويات الموجودة في المجتمع الواحد زادت قدرته على تحقيق العدالة بشكل أيسر وأوسع نطاقا.

بالإضافة إلى أن التعليم حينما يهدف إلى تنمية مهارات التفكير الناقد والمبدع والمبتكر ويشجع الوصول إلى مستويات البحث العلمي وممارسته – كما في المرحلة الجامعية ومراحل الدراسات العليا– فإنه يتيح فرصًا أكبر لضمان مستوى من الوعي المجتمعي قادر على ممارسة الحرية البناءة الهادفة، لها القدرة على فهم وانتقاد سياسات العدالة الاجتماعية والوعي بالمخاطر التي تطرأ في سياسات الدولة أو أفرادها تتجافى مع تحقيق العدالة الاجتماعية، كما يمتلك القدرة على استخدام آليات مناسبة للتغيير وطرح البدائل والحلول المناسبة أو على الأقل الالتفاف حولها ودعمها شعبيا.

وأخيرا فالتعليم هو أحد المعايير التي يُحتكم إليها عند تحقيق المساواة العادلة في العدالة التوزيعية، بمعنى أن المستوى التعليمي ونوعه يعتبر من أهم معايير التمييز بين المتقدمين لفرص العمل التي تتاح في المجتمع.

ومن ثم حازت العدالة الاجتماعية في التعليم اهتمام عديد من التربويين والمفكرين والباحثين في المجالات المختلفة، وقد أسفر هذا الاهتمام عن عدة رؤى وأفكار تهدف إلى تحقيق العدالة الاجتماعية في التعليم أو تقييمها في ضوئها.

فقد حدد باير(١٩٩٠، ص ١٤٩) مبادئ تحقيق العدالة الاجتماعية في التعليم، هي:

١. يكون لكل شخص حق في ممارسة الحريات الأساسية المتكافئة والمتاحة للجميع.
٢. تقديم أولويات الخدمة التعليمية للفئات والمناطق الأشد حرمانا من التعليم.
٣. أن ترتبط الوظائف المجتمعية بالتعليم.

كما وضح الشخيبي (٢٠٠٢، ص ٢٤٣) المبادئ اللازمة لتحقيق العدالة الاجتماعية في التعليم على النحو التالي:

١. أن يحصل جميع أبناء المجتمع على فرص تعليمية متكافئة بغض النظر عن المستوى الاجتماعي والاقتصادي في الالتحاق بالتعليم والاستفادة من خدماته والاستمرار فيه لأقصى ما تؤهلهم له قدراتهم التعليمية واستعداداتهم، وأن يحصل كل منهم على الوظيفة التي تناسب الشهادة الدراسية الحاصل عليها.

٢. توزيع الخدمات التعليمية وفقا لمبدأ الحاجة (حاجة الأفراد، المدارس، المناطق الجغرافية والسكانية.
٣. الإلزام والمجانية والمساواة في المعاملة بين الطلاب.
٤. موضوعية اختيار الطلاب في المراحل التعليمية وأنواعه المختلفة.

وقد حدد عمار (٢٠٠٦، ص ١٨) ثمانية مفاصل تتحقق من خلالها العدالة في السياسية التعليمية، أولًا: وجود الخدمة التعليمية (مدرسة، معهد، جامعة) مبنية وقائمة، ثانيًا: أن تكون متاحة لكل من يرغب في الالتحاق بها ممن تنطبق عليه شروط القيد بها، ثالثًا: أن يكون الالتحاق ميسورا دون عوائق مالية أو اجتماعية أو صعوبة الوصول إليها، رابعًا: المساواة في ظروف التعليم وتوفير إمكاناته ومدخلاته للجميع، خامسًا: المساواة في المعاملة والاحترام في المواقف المختلفة داخل مجتمع المدرسة، سادسًا: القدرة على مواصلة التعليم وفقا لما تسمح به أقصى القدرات العلمية في التحصيل، سابعًا: التكافؤ والمساواة في تقدير نتائج التعلم عند الطلاب، ثامنًا: التكافؤ في فرص العمل وعدم التمييز في شغل الوظائف على أسس غير مهاراته وقدراته الملائمة لنوع العمل.

وحددت رمزي وآخرون (٢٠٠٧، ص ٤٥) خمسة أبعاد لتقييم مدى تحقق العدالة الاجتماعية في التعليم هي:

١. النفاذ إلى التعليم(فلسفة التعليم- الاستيعاب)
٢. الاستمرار في التعليم(التسرب)
٣. جودة وكفاءة العملية التعليمية(إعداد المعلم- كثافة الفصول- تعدد الفترات الدراسية)
٤. الجانب الاقتصادي للتعليم(توزيع الإنفاق على التعليم بين الفئات الاجتماعية المختلفة- الأقاليم الجغرافية وعلاقة ذلك بالعدالة الاجتماعية)
٥. المشاركة في صنع السياسة التعليمية(المجتمع المدني- أولياء الأمور- الطلبة).

كما بين تهامي (٢٠٠٨، ص ٧٠)خمسة مستويات تتحقق من خلالها العدالة الاجتماعية في التعليم، هي:

١. عدالة المدخلات: وهي تعني أن تكون هناك فرصة متكافئة لمن في سن الإلزام للالتحاق بالصف الأول الإبتدائي.
٢. عدالة العمليات (المعاملة): أن يكون هناك توزيع عادل للخدمات مثل إقرار المجانية ومراعاة كثافة الفصول وأن يتعامل المعلمون مع جميع الطلاب بصورة عادلة..وغيرها.
٣. عدالة المخرجات(التخرج): أن يحصل الطالب على الدرجات الامتحانية وفقا لقدراته واستعداداته بناء على أساليب تقييم موضوعية.

٤. عدالة النتائج: أن يحصل الطلاب على فرص تعليمية متكافئة بناء على نتائج تعليمية تتفق مع قدراتهم واستعداداتهم (أي عند القبول والالتحاق بالمراحل التعليمية الأعلى).
٥. عدالة المشاركة المجتمعية: أن تكون هناك مشاركة تعليمية عادلة لكل فئات المجتمع دون تحيز، وأن تأخذ بيد غير القادرين على التعليم .

وبناء على ما سبق عرضه من رؤى وأفكار علمية هادفة لتحقيق العدالة الاجتماعية في التعليم، ووفقا للمفهوم الإجرائي للعدالة الاجتماعية ومقوماته الأساسية، يمكن تحديد معايير العدالة الاجتماعية في التعليم والمؤشرات الدالة على كل معيار على النحو التالي:

المعيار الأول: ضمان الدولة حق التعليم، والمقصود به: أن تضمن الدولة حق التعليم لأبناء الشعب من خلال إقرارها بأن التعليم حق وتحملها مسئولية الإشراف والإنفاق على التعليم، ويتحقق هذا المعيار إذا تحققت المؤشرات التالية:

١. إقرار الحق: تقر الدولة في دستورها وسياساتها التعليمية أن التعليم حق تضمنه الدولة لجميع أبناء الشعب دون تمييز.
٢. مسئولية الإشراف: تلتزم الدولة بالإشراف على نظمها التعليمية والمؤسسات التي تقدمها لتضمن حق المواطنين في تعليم نافع للفرد والمجتمع.
٣. مسئولية الإنفاق: تلتزم الدولة بالإنفاق لتضمن توفير حق التعليمللمواطنين.

المعيار الثاني: الواجبات المجتمعية، والمقصود به: دور المجتمع في ضمان حق التعليم لأبنائه، من خلال: الالتزام بالالتحاق بالتعليم وعدم التسرب منه، والمشاركة المادية والمعنوية في توفير الفرص التعليمية، ويتحقق هذا المعيار من خلالالمؤشرين التاليين:

١. الإلزام التعليمي: أن يلتزم أفراد المجتمع -إلتزام الواجب الوطني- بالالتحاق بالتعليم في مراحل التعليم الأساسي تأسيسا لثوابت الهوية الوطنية، وبالتعليم والتدريب اللازمين للعمل في أية مهنة.
٢. المشاركة المجتمعية: أن يشارك المجتمع أفراده ومؤسساته المجتمعية وقطاعاته الأهلية والخاصة في تحقيق العدالة التعليمية ماديا أو معنويا بالمساهمة في توفير ودعم الخدمات التعليمية في إطار لا يجافي العدالة التعليمية كل حسب قدرته على المشاركة.

المعيار الثالث: الحريات المنضبطة، وهوأن تُوفر السياسة التعليمية للدولة إطارًا من حرية التعليم والتعلم يسمح بالتنوع في أنماط التعليم وأساليب إدارته ومواصلة التعلم لأقصى حد تسمح به قدرات الفرد واستعداداته وفي أي مجال من مجالات التعلم بما لا

يؤثر في هوية الدولة الوطنية ويتعارض مع ثوابتها الدينية والمجتمعية، ويتحقق هذا المعيار من خلال المؤشرات التالية:

١. حرية الاختيار: إن للفرد حرية اختيار نوع التعليم ومستواه في ضوء قدراته العقلية وميوله واتجاهاته المعرفية والمهنية وبما لا يخل بمبدأ الإلزام التعليمي.
٢. استقلالية المؤسسة التعليمية: إن للمؤسسات التعليمية والبحثية حرية تداول المعلومات المختلفة بما لا يخل بقيم المجتع وهويته الدينية والثقافية .

المعيار الرابع: المساواة العادلة وتكافؤ الفرص، ويقصد بها أن تعمل السياسات التعليمية للدولة على تحقيق المساواة وتكافؤ الفرص التعليمية لجميع أبنائها دون تمييز وذلك من خلال: توفير التعليم كما وكيفا وإتاحته بالمجان والتنوع وفق قدرات وميول واتجاهات المتعلمين وان يقدم للجميع بجودة عالية وبشكل ميسر ومريح، وأن يكون هناك تمكين للمهمشين من فرص التعليم المتاحة، وأن يتم تقييم نتائج المتعلمين بشكل عادل وموضوعي، وأن يتعامل الجميع نفس المعاملة ماديا ومعنويا، ويتحقق هذا المعيار من خلالتوافر عدة مؤشرات:

١. توفير الخدمات التعليمية في مراحلها المختلفة، بمعنى توفير المدارس بمراحلها المختلفة (رياض الأطفال- التعليم الاساسي- التعليم الثانوي) والمعاهد والجامعات وغيرها من المؤسسات التعليمية التي تقدم خدمات تعليمية بصورة نظامية أو غير نظامية.
٢. التنوع في الخدمات التعليمية ما بين التعليم العام الأكاديمي والتعليم الفني والمهني، وفقا للفروق الفردية وقدرات المتعلمين التعليمية، والاحتياجات المجتمعية ومتطلبات سوق العمل المحلي والإقليمي.
٣. جودة الخدمات التعليمية - للجميع ودون تمييز- وفق للمعايير الإنسانية والدولية.
٤. إتاحة الخدمات التعليمية بالمجان لكل من يرغب في الالتحاق بها ممن تنطبق عليهم شروط القيد بالمؤسسة التعليمية دون أي شكل من أشكال التمييز
٥. تيسير الخدمات التعليمية للمتعلمين دون عوائق مالية أو اجتماعية أو سكنية أو صعوبة الوصول إليها لأسباب جغرافية.
٦. تمكين المتعثرين والمهمشين من الالتحاق بأي خدمة تعليمية أو مواصلة التعليم إلى مراحل أعلى أو تغيير المسار التعليمي وفق ما تسمح به قدراتهم العلمية وذلك بدعمهم ماديا أو معنويا أو إلحاقهم ببرامج تحسينية وتعويضية.
٧. المساواة في المعاملة والاحترام في المواقف المختلفة داخل المؤسسات التعليمية دون تمييز في التعامل بين جميع أعضاء المؤسسة التعليمية كل حسب موقعه وسلطاته ومسئولياته.

٨. العدالة في تقدير نتائج التعلم وفق أساليب تقويم موضوعية وأقل تأثرا بالفوارق المادية والاجتماعية بين المتعلمين، وأكثر مراعاة للفروق الفردية في القدرات والميول التعليمية.
٩. العدالة في التوظيف والحصول على فرص عمل وفق قدرات الخريج التعليمية ومهاراته الوظيفية التي تؤهله لشغل الوظيفة.

المعيار الخامس: المصلحة المجتمعية العامة، ويقصد بها: أن تكون الخدمات التعليمية المقدمة هادفة إلى تحقيق أهداف ورؤى المجتمع ومصلحته الشاملة وليست مصلحة مقدمي الخدمة فقط، وأن تراعى مصالح أصحاب المهن التعليمية من معلمين وأعضاء هيئة تدريس وإداريين ومدربين وغيرهم، ويتحقق هذا المعيار من خلال المؤشرات التالية:

١. تحديد أهداف المجتمع التعليمية: بمعنى أن أهدف المجتمعالتعليمية واضحة ومحددة تتناسب مع هوية المجتمع الوطنية والثقافية ورؤاه المستقبلية.
٢. توازن المصالح العامة والخاصة: التوازن بين المصالح الخاصة للأفراد والمؤسسات المجتمعية المساهمة في التعليم ودعمه ماديا ومعنويا، ومصلحة المجتمع العامة بحيث لا تطغى المصلحة الخاصة على المصلحة العامة للمجتمع بشكل يهدد العدالة الاجتماعية للتعليم.
٣. تقديرالمهن التعليمية: وتعني إعداد أصحاب المهن التعليمية وتأهيلهم، والاهتمام بهم ماديا وأدبيا بما يحقق لهم مكانة اجتماعية مناسبة وبما يمكنهم من آداء مهنتهم على الوجه المناسب.

ومن ثم يمكن الاستفادة من هذه المعايير في تقييم مدى تطبيق النظم التعليمية والسياسات الحاكمة لها والممارسات التعليمية المنفذة لتلك السياسات لمبدأ العادالة الاجتماعية.

المحور الثالث: معالم العدالة الاجتماعية في التعليم في بعض التشريعات الدستورية المصرية

تحظى العدالة الاجتماعية في دولة الحق والقانون بأهمية بالغة كمبدأ سياسي في مختلف المذاهب الفكرية، إلا أنها ظلت مجرد نصوص توجيهية للمشرع في رسم السياسات العامة للدولة، دون أن تُلزم الدولة بالتدخل بشكل إيجابي لإنفاذها؛ ومن ثم اتصفت الدساتير القديمة بكونها دساتير سياسية بالدرجة الأولى، إلا أن التحولات الدستورية بعد الثورة الفرنسية اتجهت نحو الدساتير الاجتماعية والتي تستهدف تحقيق العدالة الاجتماعية من خلال جملة من الحقوق تحفظ للأفراد كرامتهم الإنسانية على سبيل الإلزام الفوري، وهي الحقوق المسماة بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية، ومن ثم

فإن التشريع الدستوري لهذه الحقوق يجب أن لا يكون مجرد هدف دستوري للدولة، بقدر ما هو واجب دستوري على الدولة ضمانه وتحقيقه (بوزيان، ٢٠١٣، ص ١٠٧).

فالدستور هو "الوثيقة القانونية التي تتضمن القواعد المتعلقة بنظام الحكم في الدولة في مرحلة معينة من تاريخها، والتي تصدر عن الهيئة المختصة بإصدارها، وفقا للإجراءات الشكلية الخاصة المحددة"(مراد، ٢٠١٣، ص ٧٨).

وهو القانون الوضعي الأسمى صاحب الصدارة، وعلى ما دونه من تشريعات النزول عند أحكامهوإهدار ما سواها، فهو أهم عقد اجتماعي بين الشعب والدولة بكافة سلطاتها كونه يضع القواعد الحاكمة للعلاقة بين المواطن والنظام السياسي من ناحية، ويحدد حقوق المواطنة وواجباتها من ناحية أخرى، كما يحدد اختصاصات السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، وينظم العلاقات بينها من خلال تحقيق التوازن بين هذه السلطات(الدهشان، ٢٠١٥، ص ٧٨).

وبناء عليه، فإن الدستور هو: عقد اجتماعيبين الشعب والدولة بكافة سلطاتها، يكتب في صورة نصوص تشريعية، تحدد القواعد الحاكمة للعلاقة بين المواطن والنظام السياسي، ويقر حقوق المواطنة وواجباتها، كما يحدد اختصاصات السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية وينظم العلاقات بينها.

أولاً: نبذه عن تاريخ الدساتير المصرية:

الشعب المصري يتمتع بحضارة عريقة جعلته من الشعوب ذات الاسبقية في وضع الدساتير، ووفقا لما ورد في (الهيئة العامة للاستعلامات، ٢٠١٥) عن تاريخ الدساتير المصرية: فإن فترة حكم محمد على باشا وأسرته شهدت تشريع عدة قوانين ولوائح، وإن كانت لم ترتق إلى مستوى الدساتير فى ذلك الوقت، إلا أنها كانت ترسم الخطوط العامة التي يسير عليها الحكم في البلاد، وقد شهدت مصر أول نص ذا طابع شبه دستوري عام ١٨٣٧م عندما أصدر قانون أساسيعرف باسم "السياستنامه"، والذي بمقتضاه تم تأسيس بعض الدواوين الجديدة، ونظم عملها واختصاصاتها.

ثم صدر دستور عام ١٨٨٢م والذي يعتبر أول دستور ديمقراطي صدر في الدول العربية كافة، والذيكان ميلادا للثورة العرابية كمحاولة لتأكيد عدم تبعية مصر للدولة العثمانية وجعل الحكم في مصر قائما على أسس أهمها رقابة مجلس النواب لعمل الحكومة.

كما كان دستور ١٩٢٣م من إنجازات ثورة ١٩١٩م التي ضحى فيها الشعب المصري بالدماء والأرواح، حيث شكل الملك فؤاد لجنة تتكون من ٣٠ عضوا لصياغة

دستور ١٩٢٣م، تضمن تقييدًا كبيرًا لسلطات الملك قياسًا على السلطات المطلقة التي كان يتمتع بها خديوي مصر فيما مضى خاصة في الناحية الدستورية.

ثم صدر دستور ١٩٥٦م في عهد الرئيس جمال عبد الناصر، وهو الأول في تاريخ مصر كجمهورية في أعقاب قيام ثورة يوليو ١٩٥٢م؛ وتلاه دستور ١٩٥٨م المعروف بدستور الوحدة بين مصر وسوريا والذي ألغي العمل بهبإلغاء الوحدة بين الدولتين عام ١٩٦٤م ليتم العمل بدستور١٩٦٤م المؤقت.

ثم صدر دستور ١٩٧١مفي عهد الرئيس محمد أنور السادات وظل العمل به مستمرا وأجريت عليه عدة تعديلات أثناء سريانه، وبعد قيام ثورة ٢٥ يناير وتنحي الرئيس محمد حسني مبارك، كلف المجلس الأعلى للقوات المسلحة- الذي تولى إدارة شئون البلاد- لجنة للقيام ببعض التعديلات الدستورية، وتم عرضها للاستفتاء على الشعب في ١٩ مارس ٢٠١١م.

وبعد موافقة الشعب المصري في الاستفتاء، أصدر المجلس الأعلى للقوات المسلحة في يوم ٣٠ مارس ٢٠١١م إعلاناً دستوريا، وقد ونص علي أن يقوم أعضاء مجلسي الشعب والشورى المنتخبين بانتخاب أعضاء جمعية تأسيسية من ١٠٠ عضو لكتابة دستور جديد في غضون ستة أشهر من تاريخ تشكيلها، ومن ثم تم استفتاء الشعب المصري على دستور ٢٠١٢م الذي أوقف العمل به بقيام ثورة ٣٠ يونيو ٢٠١٣م ضد حكم الرئيس محمد مرسي، ليتم الاستفتاء على تعديلات جديدة لهذا الدستور في عهد الرئيس المؤقت عدلي منصور ليصدر بذلك دستور ٢٠١٤ م.

ثانيًا: معالم العدالة الاجتماعية في مواد التعليم فيدستوري١٩٧١و ٢٠١٤.

حاولت الباحثة في المحور البحثي الحالي تقييم مدى تضمن بعض التشريعات الدستورية المصرية لمبدأ العدالة الاجتماعية في التعليم في ضوء هذه المعايير، باعتباره العقد الاجتماعي الملزم للمجتمع ككل والذي في ضوئه تتحقق دستورية القوانين والتشريعات السياسية الأخرى والممارسات الحقيقية في الميدان، فالدستور هو نقطة البداية الحقيقية لتطبيق العدالة الاجتماعية عامة والتعليم خاصة رغم كونه ليس كافيا لتحقيقها على أرض الواقع.

وسوف يقتصر في هذا البحث على تحليل نصوص مواد التعليم في كل من دستور ١٩٧١، ودستور ٢٠١٤، وتم اختيار دستور ١٩٧١ نظرا لطول الفترة زمنية لسريان العمل به وهي ثلاثون عامًا، كما أنه زامن ظروفًا اجتماعيةً واقتصاديةً وسياسيةً عديدة غابت عنها معالم العدالة الاجتماعية مما أدى إلى اندلاع ثورة يناير عام ٢٠١١ والتي كان من أهم أهدافها تحقيق العدالة الاجتماعية، أما دستور ٢٠١٤ فهو الدستور القائم حاليًا، وتم اختياره لتحديد مدى مراعاته لمعايير العدالة الاجتماعية وضمانها

للمجتمع المصري في الحاضر والمستقبل، وفيما يلي التعريف بهذين الدستورين على النحو التالي:

(١)الدستور المصري لعام ١٩٧١:

أعد هذا الدستور لجنة مكونة من ٨٠ عضوًا، عيَّنها مجلس الشعب من بين أعضائه وغيرهم من ذوي الخبرة، وذلك بناء على طلب قدمه للمجلس الرئيس السابق أنور السادات بعد توليه رئاسة الجمهورية، وقد صدر الإصدار الكامل للدستور بعد استفتاء الشعب المصري عليه في ١١ سبتمبر ١٩٧١، واستمر العمل به ثلاثون عاما، أجري عليه خلال هذه الفترة ثلاثة تعديلات؛التعديل الأول: كان في عام ١٩٨٠ والذي تم خلاله توسيع نطاق المادة الثانية من الدستور لتصبح "مبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع"، والتعديل الثاني: في عام ٢٠٠٥ حيث عُدِّل الدستور لينظم اختيار رئيس الجمهورية بانتخابات مباشرة، شمل تعديلات للمادة ٧٦ والتي جرت على إثرها أول انتخابات رئاسية في مصر، والتعديل الثالث: كان في عام ٢٠٠٧، حيث شملت التعديلات حذف ما يشير إلى النظام الاشتراكي للدولة، ووضع الأساس الدستوري لقانون الإرهاب(الهيئة العامة للاستعلامات، ٢٠١٥)، وقد تم تعطيل العمل بهذا الدستور في ٢٠١١/٢/١٣، بعد ثورة ٢٥ يناير وتنحي الرئيس محمد حسني مبارك (مراد، ٢٠١٣، ص ٢٤٥).

وقد عاصر هذا الدستور –الثلث الأخير من القرن العشرين والعقد الأول من القرن الحادي والعشرين – جملة من التحولات والتغيرات الجذرية في فلسفة الحكم وإدارة الدولة والمجتمع المصري، ظهرت آثارها على الصعيد الاقتصادي السياسي؛ حيث تم التحول من النظام الاشتراكي ذي الحزب الواحد إلى النظام الليبرالي ذي التعددية الحزبية، كما انتقلت الدولة من نظام الاقتصاد المخطط مركزيًا الذي تسيطر عليه الدولة إلى نظام السوق والاقتصاد الحر، والذي كان أبرز معالمه اتباع سياسة الانفتاح الاقتصادي وتشجيع الاستثمار وتراجع دور الدولة في مجالات الإنتاج والخدمات والإندماج التدريجي في منظومة العولمة اقتصاديا وسياسيا، (رمزي وآخرون، ٢٠٠٧، ص ٢٤)؛ حيث تحول المجتمع من اقتصاد موجه ومخطط يهدف إلى تحقيق تنمية شاملة تحقق مصالح الفئات والطبقات الفقيرة في المجتمع، إلى اقتصاد حر يرتبط بشكل عضوي في منظومة الاقتصاد العالمي وسعيه نحو الهيمنة والسيطرة على اقتصاديات العالم(بدران، ٢٠٠٢، ص ٤٦)

وعلى الصعيد الاجتماعي شهد المجتمع المصري ظهور فئات وجماعات مصالح جديدة، رجال اعمال وبعض الفئات التي استفادت من قوانين الانفتاح الاقتصادي، حيث أصبح معيار تحديد الوضع الاجتماعي هو الثروة والسلطة، ومن ثم انحسرت الطبقة الوسطى من الموظفين وكبار العاملين بالدولة(بدران، ٢٠٠٢، ص ٤٧)، وتراجعت

مفاهيم العدالة الاجتماعية في تلك الفترة وصعدت مفاهيم أخرى تشجع المصلحة الفردية وتحقيق الربح الخاص، وتدعو إلى توسيع الحريات الشخصية والعامة، وتخالف المفاهيم المركزية في علاقة الدولة بالمجتمع وعلاقات الفئات المجتمعية بعضها البعض (رمزي وآخرون، ٢٠٠٧، ص ٢٥).

وتكون هذا الدستور من (٢١١) مادة، تضمنت عدة مواد منها على نصوص تراعي العدالة الاجتماعية بصفة عامة، وهي:

المادة(٤): "يقوم الاقتصاد في جمهورية مصر العربية على تنمية النشاط الاقتصادي، والعدالة الاجتماعية، وكفالة الأشكال المختلفة للملكية والحفاظ على حقوق العمال"

المادة(٧): "يقوم المجتمع على التضامن الاجتماعي"

المادة (٨): "تكفل الدولة تكافؤ الفرص لجميع المواطنين"

المادة (١٧): "تكفل الدولة خدمات الـــتأمين الاجتماعي والصحي ومعاشات العجز عن العمل والبطالة والشيخوخة للمواطنين جميعا، وذلك وفقا للقانون"

المادة (٢٣): "ينظم الاقتصاد القومي وفقا لخطة تنمية شاملة تكفل زيادة الدخل القومي، وعدالة التوزيع، ورفع مستوى المعيشة، والقضاء على البطالة، وزيادة فرص العمل، وربط الأجر بالإنتاج وضمان حد أدنى للأجور، ووضع حد أعلى يكفل تقريب الفوارق بين الدخول"

وخصصت أربع مواد منه للتعليم وهي المواد من ٢١ إلى ١٨وهي على النحو التالي:

المادة (١٨): "التعليم حق تكفله الدولة، وهو إلزامي فى المرحلة الابتدائية، وتعمل الدولةعلى مد الإلزام إلى مراحل أخرى. وتشرف على التعليم كله، وتكفل استقلالالجامعات ومراكز البحث العلمي، وذلك كله بما يحقق الربط بينه وبين حاجاتالمجتمع والإنتاج"

المادة (١٩): "التربية الدينية مادة أساسية فى مناهج التعليم العام"

المادة (٢٠): "التعليم فى مؤسسات الدولة مجاني فى مراحله المختلفة"

المادة (٢١): "محو الأمية واجب وطني تجند كل طاقات المجتمع من اجل تحقيقه"

(٢)الدستور المصري لعام ٢٠١٤:

بعد ثورة ٣٠ يونيو ٢٠١٣، عُطل العمل بدستور ٢٠١٢، ثم شُكلت لجنة من ١٠ خبراء قانونيين لتعديله، أنهت لجنة العشرة عملها في ٢٠ أغسطس ٢٠١٣، وفي المرحلة الثانية أجريت تعديلات قامت بها لجنة من ٥٠ شخصًا (لجنة الخمسين)، واختير عمرو موسى رئيسًا لها، تضمنت المسودة النهائية للدستور عدة أمور مستحدثة منها منع إنشاء الأحزاب على أساس ديني، وقُدمت المسودة النهائية للرئيس المؤقت عدلي منصور في ٣ ديسمبر ٢٠١٣، لتعرض على الشعب المصري للاستفتاء عليها يومي ١٥-١٤ يناير ٢٠١٤، وقد شارك في الاستفتاء ٣٨,٦% من المسموح لهم بالتصويت، وأيد الدستور منهم ٩٨,١% بينما رفضه ١,٩% وذلك وفقًا للجنة المنظمة للاستفتاء (الهيئة العامة للاستعلامات، ٢٠١٥).

وقد تضمن الدستور(٢٤٧) مادة، تضمنت بعضها التأكيد علىمبدأ العدالة الاجتماعية في المجتمع المصري كتوجه عام للدولة والمجتمع وتلبية لمطالب ثورتين شعبيتين متتاليتين، هذه المواد هي:

المادة(٨): "يقوم المجتمع على التضامن الاجتماعي، وتلتزم الدولة بتحقيق العدالة الاجتماعية وتوفير سبل التكافل الاجتماعي، بما يضمن الحياة الكريمة لجميع المواطنين، على النحو الذي ينظمه القانون"

المادة (٩): "تلتزم الدولة بتحقيق تكافؤ الفرص بين جميع المواطنين دون تمييز"

المادة (١٧): "تكفل الدولة توفير خدمات التأمين الاجتماعي، ولكل مواطن يتمتع بنظام التأمين الاجتماعي الحق في الضمان الاجتماعي بما يضمن له حياة كريمة، إذا لم يكن قادرًا على إعالة نفسه وأسرته، وفي حالات العجز عن العمل والشيخوخة والبطالة"

وقد اختص الدستور التعليم بتسع مواد، هي:

المادة (١٩): "التعليم حق لكل مواطن، هدفه بناء الشخصية المصرية، والحفاظ على الهوية الوطنية، وتأصيل المنهج العلمى فى التفكير، وتنمية المواهب وتشجيع الابتكار، وترسيخ القيم الحضارية والروحية، وإرساء مفاهيم المواطنة والتسامح وعدم التمييز، وتلتزم الدولة بمراعاة أهدافه فى مناهج التعليم ووسائله، وتوفيره وفقاً لمعايير الجودة العالمية

والتعليم إلزامى حتى نهاية المرحلة الثانوية أو ما يعادلها، وتكفل الدولة مجانيته بمراحله المختلفة فى مؤسسات الدولة التعليمية، وفق ًللقانون .

وتلتزم الدولة بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومى للتعليم لا تقل عن ٤% من الناتج القومى الإجمالى، تتصاعد تدريجيا حتى تتفق مع المعدلات العالمية.

وتشرف الدولة عليه لضمان التزام جميع المدارس والمعاهد العامة والخاصة بالسياسات التعليمية لها"

المادة(٢٠): "تلتزم الدولة بتشجيع التعليم الفني والتقني والتدريب المهني وتطويره، والتوسع فى أنواعه كافة، وفق معايير الجودة العالمية، وبما يتناسب مع احتياجات سوق العمل"

المادة(٢١): "تكفل الدولة استقلال الجامعات والمجامع العلمية واللغوية، وتوفير التعليم الجامعى وفقا لمعايير الجودة العالمية، وتعمل على تطوير التعليم الجامعى وتكفل مجانيته فى جامعات الدولة ومعاهدها، وفقا للقانون".

وتلتزم الدولة بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومى للتعليم الجامعى لا تقل عن ٢% من الناتج القومى الإجمالى تتصاعد تدريجيا حتى تتفق مع المعدلات العالمية.

وتعمل الدولة على تشجيع إنشاء الجامعات الأهلية التى لا تستهدف الربح، وتلتزم الدولة بضمان جودة التعليم فى الجامعات الخاصة والأهلية والتزامها بمعايير الجودة العالمية، وإعداد كوادرها من أعضاء هيئات التدريس والباحثين، وتخصيص نسبة كافية من عوائدها لتطوير العملية التعليمية والبحثية"

المادة (٢٢): "المعلمون، وأعضاء هيئة التدريس ومعاونوهم، الركيزة الأساسية للتعليم، تكفل الدولة تنمية كفاءاتهم العلمية، ومهاراتهم المهنية، ورعاية حقوقهم المادية والأدبية، بما يضمن جودة التعليم وتحقيق أهدافه"

المادة(٢٣): "تكفل الدولة حرية البحث العلمي وتشجيع مؤسساته، باعتباره وسيلة لتحقيق السيادة الوطنية، وبناء اقتصاد المعرفة، وترعى الباحثين والمخترعين، وتخصص له نسبة من الإنفاق الحكومي لا تقل عن ١% من الناتج القومي الإجمالي تتصاعد تدريجيا حتى تتفق مع المعدلات العالمية"

المادة (٢٤): "اللغة العربية والتربية الدينية والتاريخ الوطنى بكل مراحله مواد أساسية فى التعليم قبل الجامعى الحكومى والخاص، وتعمل الجامعات على تدريس حقوق الإنسان والقيم والأخلاق المهنية للتخصصات العلمية المختلفة"

المادة (٢٥): "تلتزم الدولة بوضع خطة شاملة للقضاء على الأمية الهجائية والرقمية بين المواطنين فى جميع الأعمار، وتلتزم بوضع آليات تنفيذها بمشاركة مؤسسات المجتمع المدنى، وذلك وفق خطة زمنية محددة"

المادة (٨٠ فقرة ٤): "لكل طفل الحق في التعليم المبكر في مركز للطفولة حتى السادسة من عمره، ويحظر تشغيل الطفل قبل تجاوزه سن اتمام التعليم الأساسي، كما يحظر تشغيله في الأعمال التي تعرضه للخطر".

المادة(٨١): "تلتزم الدولة بضمان حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة والأقزام، صحيا واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً وترفيهياً ورياضياً وتعليمياً، وتوفير فرص العمل لهم، مع تخصيص نسبة منها لهم، وتهيئة المرافق العامة والبيئة المحيطة بهم، وممارستهم لجميع الحقوق السياسية، ودمجهم مع غيرهم من المواطنين، إعمالاً لمبادئ المساواة والعدالة وتكافؤ الفرص".

وفيما يلي تحليل مضمون نصوص المواد الخاصة بالتعليم في كل من دستور ١٩٧١، ودستور ٢٠١٤ تحليلا كيفيا:

قامت الباحثة بصياغةقائمة معايير العدالة الاجتماعية في التعليم في التشريعات الدستورية، تكونت من خمسة معايير تضمنت هذه المعايير تسعة عشر مؤشرا، تم تحكيمها من قبل (٧) أساتذه متخصصين في أصول التربية والقانون، ثم تم تحليل مضمون النصوص التشريعية للمواد الخاصة بالتعليم في دستوري ١٩٧١ و٢٠١٤، وكانت نتائج التحليل كما يبينها الجدول التالي:

جدول(١)

المعايير والمؤشرات		أرقام مواد التعليم	
المعيار	المؤشر	دستور ١٩٧١	دستور ٢٠١٤
ضمان الدولة لحق التعليم	إقرار الحق	١٨	١٩ فقرة (١)– ٨٠– ٨١
	مسئولية الإشراف	١٨	١٩ فقرة (٤)– ٢١ فقرة (٣)
	مسئولية الإنفاق	---	١٩ فقرة (٣) –٢١ فقرة (٢)
الواجبات المجتمعية	الإلزام	١٨	١٩ فقرة (٢)
	المشاركة	٢١	٢١ فقرة (٣)– ٢٣
الحريات المنضبطة	حرية الفرد	---	---
	حرية المؤسسة	١٨	٢١ فقرة (١)
المساواة العادلة وتكافؤ الفرص	التوفير	---	١٩ فقرة (١)– ٢٠–٢١ فقرة (١)
	الإتاحة	٢٠	١٩ فقرة (٢)–٢١ فقرة (١)
	التنوع	---	٢٠

المعايير والمؤشرات		أرقام مواد التعليم	
	الجودة	---	١٩ فقرة (١)-٢٠-٢١ فقرة (١) ٢١ فقرة (٣)
	تمكين المهمشين	٢١	٢٥-٨١
	التيسير	---	٨١
	المعاملة	---	٨٠
	عدالة التقييم	---	---
	عدالة التوظيف	---	---
المصلحة المجتمعية العامة	تحقيق أهداف المجتمع	١٨- ١٩	١٩ فقرة (١)- ٢٤
	توازن المصالح	١٨	٢٠- ٢١ فقرة (٣)- ٢٣
	تقدير المهن التعليمية	---	٢٢

نتائج تحليل المواد الخاصة بالتعليم في كل من دستور ١٩٧١، ودستور ٢٠١٤في ضوء قائمة معايير العدالة الاجتماعية في التعليم(المصدر: من إعداد الباحثة)

يتضح من الجدول السابق مايلي:

المعيار الأول (ضمان الدولة لحق التعليم):

تفوق دستور ٢٠١٤ على دستور ١٩٧١ في تحقيق هذا المعيار؛ حيث أقر دستور ٢٠١٤ بشكل واضح حق التعليم لكل مواطن (مادة ١٩- الفقرة الأولى)، وأكد أيضا هذا الحق للأطفال قبل سن السادسة من العمر وهو سن الإلزام (مادة ٨٠) وأيضا للأشخاص ذوى الإعاقة والأقزام (مادة ٨١) بما يحقق المؤشر الأول من هذا المعيار، كما يتحقق المؤشر الثاني منه وهو الإشراف على التعليم ؛ حيث تشرف الدولة عليه لضمان التزام جميع المدارس والمعاهد العامة والخاصة بالسياسات التعليمية لها (مادة ١٩- الفقرة الرابعة)، كما لم يقتصر الإشراف على التعليم الحكومي فقط وانما أيضا على التعليم الخاص؛ حيث تلتزم الدولة بضمان جودة التعليم فى الجامعات الخاصة والأهلية والتزامها بمعايير الجودة العالمية (مادة ٢١ – الفقرة الثالثة)، أما المؤشر

الثالث والخاص بمسؤولية الدولة في الإنفاق على التعليم، فقد أكده الدستور في أكثر من مادة؛ حيث أكد على التزام الدولة بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومى للتعليم – قبل الجامعي – لا تقل عن ٤% من الناتج القومى الإجمالى، تتصاعد تدريجيا حتى تتفق مع المعدلات العالمية (مادة ١٩– الفقرة الثالثة)، وتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومى للتعليم الجامعى لا تقل عن ٢% من الناتج القومى الإجمالى تتصاعد تدريجيا حتى تتفق مع المعدلات العالمية، وتخصص نسبة – للبحث العلمي– من الإنفاق الحكومي لا تقل عن ١% من الناتج القومي الإجمالي تتصاعد تدريجيا حتى تتفق مع المعدلات العالمية، وبذلك فإن المعيار الأول قد تحقق بشكل واضح من خلال تحقق مؤشراته الثلاثة في دستور ٢٠١٤.

أما دستور ١٩٧١ فقد تحقق مؤشران من المؤشرات الثلاثة لهذا المعيار، حيث أقر بأن التعليمحقتكفلهالدولة (مادة ١٨)، وأنها تشرفعلىالتعليمكله (مادة ١٨)، إلا أن مواد التعليم في الدستور لم تتضمن تحمل الدولة لمسئولية الإنفاق على التعليم بأي شكل من الأشكال.

المعيار الثاني (الواجبات المجتمعية):

تحقق هذا المعيار بشكل أفضل في دستور ٢٠١٤ عنه في دستور ١٩٧١، ففي دستور ٢٠١٤ تحقق مؤشرا المعيار بشكل شبه كامل؛ حيث نص على أن "التعليم إلزامى حتى نهاية المرحلة الثانوية أو ما يعادلها" (مادة ١٩– الفقرة الثانية) وهو ما يزيد من واجب المجتمع في التزامه بتعليم أبنائه حتى نهاية مرحلة الطفولة ومن ثم ضمان التنشئة الاجتماعية السليمة بالإضافة إلى تنمية القدرات المهنية اللازمة للعمل والإنتاج، كما نص على أن تعمل الدولة على تشجيع إنشاء الجامعات الأهلية التى لا تستهدف الربح (مادة ٢١– الفقرة الثالثة) في إشارة واضحة لتشجيع مساهمة المجتمع في دعم التعليم ولكن هذا التشجيع اقتصر على مرحلة التعليم الجامعي.

بينما في دستور ١٩٧١ اقتصرت واجبات المجتمع التعليمية على الالتزام بإلحاق الأبناء بالمرحلة الابتدائية؛ حيث إن التعليم إلزامي في المرحلة الابتدائية وتعمل الدولة على مد الإلزام إلى مراحل أخرى (مادة ١٨)، وأيضا على مشاركة المجتمع في محو الأمية باعتبارها واجب وطني (مادة ٢١)، وبالتالي فإن دستور ١٩٧١ قد اقتصر المشاركة المجتمعية في التعليم فقط لفئة محددة وهم الأميين، ولم يشر إلى دوره في المراحل التعليمية المختلفة، ولعل ذلك يرجع إلى فلسفة المجتمع واستمرار تأثره بالفكر الاشتراكي في تحمل الدولة وحدها مسئولية التعليم كحق مجتمعي.

المعيار الثالث(الحريات المنضبطة):

راعى دستور ٢٠١٤ هذا المعيار بشكل أفضل من دستور ١٩٧١؛ فقد نص دستور٢٠١٤ على أن تكفل الدولة استقلال الجامعات والمجامع العلمية واللغوية (٢١ الفقرة الأولى)، وأن تكفل حرية البحث العلمي وتشجيع مؤسساته باعتباره وسيلة لتحقيق السيادة الوطنية، وبناءاقتصادالمعرفة (مادة ٢٣)، مما يعني أن الدستور تكَّفل بضمان استقلال المؤسسات التعليمية في مرحلة التعليم الجامعي وما يعادلها والبحث العلمي ومؤسساته، ولم يشر إلى حرية المؤسسات التعليمية وضوابطها في مرحلة ماقبل التعليم الجامعي، كما لم يشر أيضا إلى حرية الفرد وضوابطها في اختيار التعليم المناسب لقدراته وميوله.

بينما نص دستور ١٩٧١على أن "الدولة تكفل استقلال الجامعات ومراكز البحث العلمي بما يحقق الربط بين التعليم وحاجات المجتمع والإنتاج" (مادة ١٨)، مما يعني أن الدستور اقتصر مفهوم الحرية في استقلال المؤسسات التعليمية وتحديدا الجامعات، دون الإشارة إلى المستويات والأنواع الأخرى من التعليم، كما قيد تلك الحرية بالربط بينه وبين حاجات المجتمع والإنتاج، وهو ربط ذو بعد اقتصادي أكثر من كونه بعد تعليمي ومجتمعي شامل، وبذلك وبالرغم من تحقق المؤشر الثاني فقط من مؤشري المعيار إلا أن الباحثة ترى أن دستور ١٩٧١ لم يكن محققا بشكل كاف ومحدد لهذا المؤشر ومن ثم المعيار بأكمله.

المعيار الرابع (المساواة العادلة وتكافؤ الفرص):

تحقق هذا المعيار بشكل أفضل في دستور ٢٠١٤ عنه في دستور ١٩٧١، ففي دستور ٢٠١٤ توافرت سبعة مؤشرات من ضمن تسعة مؤشرات لازمة لتحقق المعيار، حيث توافر المؤشر الأول وهو توفير الفرص التعليمية من خلال النص الدستوري: "تلتزم الدولة بمراعاة أهدافه فى مناهج التعليم ووسائله، وتوفيره وفق المعايير الجودة العالمية" (مادة ١٩- الفقرة الأولى)، وأيضا: "تلتزم الدولة بتشجيع التعليم الفني والتقني والتدريب المهني وتطويره" (مادة ٢٠)، وكذلك النص: "توفير التعليم الجامعى وفق المعايير الجودة العالمية" من(المادة ٢١ – الفقرة الأولى)، كما تحقق المؤشر الثاني من خلال (المادة ٩- الفرة الثانية) "وتكفل الدولة مجانيته بمراحله المختلفة فى مؤسسات الدولة التعليمية، وفقاً للقانون" و(المادة ٢١ – الفقرة الأولى) "وتكفل مجانيته فى جامعات الدولة ومعاهدها، وفقا للقانون"، كما تحقق المؤشر الثالث والخاص بتنوع التعليم من خلال (المادة ٢٠) "تلتزم الدولة بتشجيع التعليم الفني والتقني والتدريب المهني وتطويره، والتوسع فى أنواعه كافة"، أما المؤشر الرابع والخاص بجودة التعليم فقد اهتم به الدستور الحالي بشكل واضح واتضح ذلك باستخدامه عباره

"وفقا لمعايير الجودة العالمية" في ٤ مواد خاصة بالتعليم العام والفني والجامعي الحكومي والخاص (مادة ١٩ الفقرة الأولى – مادة ٢٠–مادة ٢١ الفقرة الأولى والفقرة الثالثة)، ولم يكن الاهتمام بجودة نظام التعليم ومؤسساته فقط، وإنما "بالمعلمين وأعضاء هيئة التدريس، حيث تكفل الدولة تنمية كفاءاتهم العلمية، ومهاراتهم المهنية، ورعاية حقوقهم المادية والأدبية، بما يضمن جودة التعليم"(مادة ٢٢)، مما يؤكد حرص الدولة والمجتمع على توفير حق التعليم بجودة وليس مجرد توفيره بأدنى مستوياته فينعكس سلبًا على تحقيق أهداف المجتمع المنشودة منه، أما المؤشر الخامس والذي يقيس مدى اهتمام الدستور بالمهمشين وتمكينهم من الحصول على فرص تعليمية، فقد اهتم بفئة الأميين حيث نص على أن "تلتزم الدولة بوضع خطة شاملة للقضاء على الأمية الهجائية والرقمية بين المواطنين فى جميع الأعمار" (مادة ٢٥)، وأيضا حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة والأقزام التعليمية (مادة ٨١)، وفيما يتعلق بالمؤشر السادس الخاص بتيسير الحصول على الخدمة التعليمية فقد خصصها الدستور فقط لفئة المهمشين من خلال وتوفير فرص العمل لهم، مع تخصيص نسبة منها لهم، وتهيئة المرافق العامة والبيئة المحيطة بهم، وممارستهم لجميع الحقوق السياسية، ودمجهم مع غيرهم من المواطنين، إعمالاً لمبادئ المساواة والعدالة وتكافؤ الفرص (مادة ٨١)، إلا أنه لم يضمن توفير هذه الخدمات الميسرة لجميع المواطنين، فقد تكون الخدمة التعليمية متوفرة ولكنها على مسافة جغرافية بعيدة يصعب الحصول عليها بالنسبة للأفراد العاديين، وفيما يخص المؤشر السابع (المعاملة) فقد حظر تشغيل الطفل قبل تجاوزه سن إتمام التعليم الأساسي في إشارة التعامل العادل لتلاميذ المدارس واحتراما لطفولتهم.

أما المؤشران الأخيران (عدالة التقييم، وعدالة التوظيف) فلم يرد ذكرهما في نصوص مواد التعليم في هذا الدستور، مما يعني أن هذا المعيار قد تحقق بشكل جزئي.

بينما دستور ١٩٧١ تحقق مؤشرانفقط من المؤشرات التسعة اللازمة لتحقق المعيار، حيث تحقق مؤشر الإتاحة بالمجان في المراحل التعليمية المختلفة حيث نصت (مادة٢٠)على أن "التعليم في مؤسسات الدولة مجاني في مراحله المختلفة"، ومؤشر تمكين المهمشين، فقد اهتم ايضا بفئة واحدة من المهمشين وهم الأميين؛ حيث نصت (مادة ٢١)على أن "محو الأمية واجب وطني تجند كل طاقات المجتمع والدولة من أجل تحقيقه".

المعيار الخامس (المصلحة المجتمعية العامة):

تفوق دستور ٢٠١٤ على دستور ١٩٧١ في تحقيق هذا المعيار ؛ فقد تحققت مؤشراته الثلاثة بوضوح في دستور ٢٠١٤ على النحو التالي: فالمؤشر الأول والخاص بتحديد أهداف المجتمع التعليمية قد تحقق من خلال تحديد الدستور أهداف التعليم بأنها: بناء الشخصية المصرية، والحفاظ على الهوية الوطنية، وتأصيل المنهج العلمي في

التفكير، وتنمية المواهب وتشجيع الابتكار، وترسيخ القيم الحضارية والروحية، وإرساء مفاهيم المواطنة والتسامح وعدم التمييز، وتلتزم الدولة بمراعاة أهدافه فى مناهج التعليم ووسائله (المادة ١٩- الفرة الأولى)، كما حرص على ثوابت الهوية المجتمعية من خلال "الالتزام بتدريس اللغة العربية والتربية الدينية والتاريخ الوطنى بكل مراحله مواد أساسية فى التعليم قبل الجامعى الحكومى والخاص، وتعمل الجامعات على تدريس حقوق الإنسان والقيم والأخلاق المهنية للتخصصات العلمية المختلفة" (مادة ٢٤)، أما المؤشر الثاني والذي يقيس مدى حرص الدستور على توازن المصالح المجتمعية والفردية، فقد ظهر ذلك في عدة صور؛ حيث وازن بين التعليم الفني واحتياجات سوق العمل (مادة ٢٠)، وتشجيع إنشاء الجامعات الأهلية التى لا تستهدف الربح، وتلتزم الدولة بضمان جودة التعليم فى الجامعات الخاصة والأهلية والتزامها بمعايير الجودة العالمية، وإعداد كوادرها من أعضاء هيئات التدريس والباحثين، وتخصيص نسبة كافية من عوائدها لتطوير العملية التعليمية والبحثية (مادة ٢١ الفقرة الثالثة)، وتشجيع البحث العلمي ومؤسساته، باعتباره وسيلة لتحقيق السيادة الوطنية، وبناء اقتصاد المعرفة (مادة ٢٣)، إلا أنه لم ينص صراحة على ضرورة عدم التعارض بين الصالح العام والصالح الخاص في قطاع التعليم، أما المؤشر الثالث من هذا المعيار وهو يخص مصلحة القائمين على مهنة التعليم فقد اهتم الدستور بهذه الفئة إيمانا منه أنها حجر الزاوية في تحقيق عدالة اجتماعية حقيقة من خلال فرص تعليمية حقيقة وجيدة تفيد الفرد والمجتمع، فقد نصت (المادة ٢٢) على أن "المعلمين، وأعضاء هيئة التدريس ومعاونوهم، الركيزة الأساسية للتعليم، تكفل الدولة تنمية كفاءاتهم العلمية، ومهاراتهم المهنية، ورعاية حقوقهم المادية والأدبية، بما يضمن جودة التعليم وتحقيق أهدافه".

أما دستور ١٩٧١ فقد تمثلت المصلحة المجتمعية العامة فيه في تحقيق الهدف من التعليم وهو ربطه باحتياجات المجتمع والإنتاج (مادة ١٨)، إلى جانب الاهتمام بالتربية الدينية واعتبارها مادة أساسية فىمناهجالتعليمالعام (مادة ١٩)، مما يدل على أن أهداف التعليم لم تكن واضحة ومحددة في هذا الدستور بشكل يحقق طموحات وأهداف المجتمع العامة، مما يعني ان المؤشر الأول تم تحقيقه ولكن بشكل غير كاف، كما سعى إلى تحقيق التوازن بين الخدمات التعليمية المقدمة ومصلحة المجتمع متمثلة في احتياجاته والإنتاج (مادة ١٨)، وهو مايعني أن المعيار الخامس قد تحقق بشكل جزئي في هذا الدستور.

نتائج البحث وتوصياته

توصل البحث إلى مجموعة من النتائج أهمها:

١. صياغة مفهوم علمي أكثر تحديدا وشمولية وإجرائية للعدالة الاجتماعية بناء على مفاهيمها النظرية والفلسفية وهو: مبدأ اجتماعي يضمن الحقوق والواجبات والحريات لجميع المواطنين من قبل الدولة والمجتمع معا، في إطار المساواة العادلة، بهدف تحقيق المصلحة المجتمعية الشاملة.

٢. مقومات العدالة الاجتماعية تتمثل في: الإيمان بمبدأ العدالة الاجتماعية، الحقوق التي تضمنها الدولة للمجتمع، الواجبات المفروضة على المجتمع، الحريات المنضبطة، المشاركة المجتمعية، المساواة العادلة، المصلحة المجتمعية الشاملة

٣. المعايير اللازمة لتحقق العدالة الاجتماعية في التعليم تتمثل في خمس معايير أساسية هي: ضمان الدولة حق التعليم، الواجبات المجتمعية، الحريات المنضبطة، المساواة العادلة وتكافؤ الفرص، المصلحة المجتمعية العامة، ويتحقق كل منها بتحقق مؤشرين أو أكثر.

٤. تناول دستور ٢٠١٤ التعليم في تسع مواد في مقابل أن دستور ١٩٧١ تناولها في أربع مواد فقط

٥. دستور ٢٠١٤ أكثر مراعاة لمعايير العدالة الاجتماعية في التعليم من دستور ١٩٧١؛ حيث توافرت به خمسة عشر مؤشرا من تسعة عشر مؤشر، في مقابل أن دستور ١٩٧١ قد حقق تسعة منها فقط.

ويوصي البحث بأن تراعي السلطة التشريعية معايير العدالة الاجتماعية في التعليم بشكل كامل وبصياغة واضحة ومحددة عند إجراء تعديلات دستورية أو عند مناقشة القوانين الخاصة بالتعليم، ومراقبة تنفيذ تلك المعايير في الواقع المصري، وتقترح الباحثة أن تتضمن التعديلات ما يلي:

١. حظر التسرب من التعليم قبل سن الإلزام ومن يتسبب في تسرب الطفل من التعليم يعرض نفسه للمساءلة القانونية.

٢. أن تشجع الدولة جهود المجتمع بفئاته وقطاعاته المختلفة لدعم التعليم قبل الجامعي وتشجيع إنشاء المدارس التعاونية أو مدارس الجمعيات الأهلية.

٣. إعطاء مساحة من الحرية للمدارس في طرح أنواع وأساليب ومقررات دراسية إضافية والتأكيد على التوجه نحو الإدارة الذاتية للمدرسة.

٤. أن يتضمن الدستور نصوصا تؤكد حرية الفرد في اختيار نوع التعليم وفقا لميوله وقدراته وأن لا يجبر على نوع أو مستوى تعليمي معين نتيجة لظروفه المادية أو الاجتماعية أو مستواه التحصيلي فقط.

٥.أن يتضمن الدستور ضمان حق التعليم للكبار وتشجيع التوسع في مؤسساته وبرامجه المختلفة.

٦.أن يؤكد الدستور على المساواة في المعاملة والاحترام في المواقف المختلفة داخل المؤسسات التعليمية دون تمييز في التعامل بين جميع أعضاء المؤسسة التعليمية كل حسب موقعه وسلطاته ومسئولياته.

٧.أن يضمن العدالة في تقدير نتائج التعلم(التقييم) وفق أساليب تقويم موضوعية وأقل تأثرا بالفوارق المادية والاجتماعية بين المتعلمين وأكثر مراعاة للفروق الفردية في القدرات والميول التعليمية.

٨.أن يقر العدالة في التوظيف والحصول على فرص عمل وفق قدرات الخريج التعليمية ومهاراته الوظيفية التي تؤهله لشغل الوظيفة.

كما يوصي البحث بأن تلتزمالسلطة التنفيذية بتدبير الموارد اللازمة واتخاذ جميع السبل الميسرة لتطبيق معايير العدالة الاجتماعية في الواقع الميداني، وأن يلتزم المجتمع المصري بفئاته وطوائفه المختلفة بواجباته المجتمعية وبالمشاركة في دعم العملية التعليمية سواء كان دعما ماديا أو معنويا وأدبيا.

كما يوصي الباحثين في المجال التربوي بدراسة المعوقات والتحديات التي تواجهة المجتمع المصري في تطبيق معايير العدالة الاجتماعية في التعليم، وإيجاد حلول علمية لمواجهة هذه التحديات.

مراجع البحث

المراجع العربية:

١. آبادي، مجد الدين الفيروز(٢٠٠٨). القاموس المحيط، تحقيق: أنس محمدالشامي وزكريا جابر أجمد، القاهرة، دار الحديث، ٢٠٠٨.

٢. ابن منظور(د.ت). لسان العرب، تحقيق: عبدالله علي الكبير و محمد أحمد حسب الله وهاشم الشاذلي، القاهرة، دار المعارف.

٣. أحمد شفيق السكري(٢٠٠٠): قاموس الخدمة الاجتماعية والخدمات الاجتماعية، الاسكندرية، دار المعرفة الجامعية.

٤. الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث (٢٠٠٤). المعجم الوسيط، ط٤، القاهرة، مكتبة الشروق.

٥. باير، ريتشارد(١٩٩٠). عن نظرية العدالة لجون رولز – تطبيق عملي لنظرية العدالة حالة اختيارية، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية، منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم، ع (١٢٦)، نوفمبر.

٦. بدران، شبل (٢٠٠٢).التعليم والبنية الاجتماعية في المجتمع المصري (دراسة نقدية للدراسات والبحوث التي تناولت العلاقة الجدلية بين التعليم وبنية العلاقات الاجتماعية في المجتمع المصرى)، ورقة بحثية قدمت إلى الحلقة النقاشية "التعليم والتغير الإجتماعي في الوطن العربي" التي أقامتها الهيئة اللبنانية للعلوم التربوية، بيروت في الفترة من ٨-٩ مارس، بيروت لبنان.

٧. براهمي، عبد الحميد(١٩٩٧).العدالة الاجتماعية والتنمية في الاقتصاد الإسلامي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية.

٨. برنامجالأمم المتحدة الإنمائي(٢٠١٤).تقرير التنمية البشرية ٢٠١٤-المضي في التقدم: بناء المنعة لمنع المخاطر، متاح على موقع: http: //www.un.org/ar/esa/hdr/pdf/hdr14.pdf

9. البرنامجالإنمائيللأممالمتحدة، ومعهدالتخطيطالقومي (٢٠١٠). مصر تقرير التنمية البشرية ٢٠١٠- شباب مصر: بناة مستقبلنا، مصر متاح على موقع: http: //hdr.undp. org/sites/ default/files/ reports/243/ egypt _2010_ar.pdf

١٠. برنامج التوعية الحقوقية للمجتمعات المحلية(٢٠١٥). العدالة الاجتماعية – العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، اليوم العالمي للعدالة الاجتماعية " اعدلوا فيما بينكم"، مركز التآخي للديمقراطية والمجتمع المدني، ٢٠ فبراير، على موقع: http: //www.fraternity-sy.org/ara/index.php/human-rights-awareness-program (بتاريخ: ٢/٤/٢٠١٥).
١١. بشارة، عزمي(٢٠١٣). مداخلة بشأن العدالة: سؤال في السياق العربي المعاصر، مجلة تبيّن، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، العدد (٥).
١٢. بوزيان، عليان(٢٠١٣): القيمة الدستورية لمبدأ العدالة الاجتماعية والحماية القضائية له: دراسة تطبيقية على الدساتير العربية الحديثة، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية الإنسانية، الجزائر، ع(١٠) .
١٣. تهامي، جمعة سعيد(٢٠٠٨). دراسة تقويمية لمدى تحقق العدالة الاجتماعية في منظومة التعليم الأساسي في ضوء بعض المتغيرات المجتمعية المعاصرة، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية التربية جامعة بني سويف.
١٤. الجعفراوي، ابتسام(٢٠١١). الاستثمار الاجتماعي وتحقيق العدالة الاجتماعية. مجلة الإدارة، اتحاد جمعيات التنمية الإدارية، مصر، ع(٢)، اكتوبر .
١٥. الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء(٢٠١٠)، الكتاب الإحصائي السنوي، القاهرة، أكتوبر.
١٦. الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء(٢٠١٤)، الكتاب الإحصائي السنوي، القاهرة، سبتمبر.
١٧. جونستون، ديفيد(٢٠١٢) مختصر تاريخ العدالة، ترجمة: مصطفى ناصر، سلسلة عالم المعرفة رقم(٣٨٧).
١٨. خدوري، مجيد(١٩٩٨).مفهومالعدلفيالإسلام، دمشق، دارالحصار.
١٩. الخلف، غسان أحمد (٢٠٠٥). السياسة التعليمية في مصر منذ السبعينيات دراسة تحليلية في ضوء مفهوم العدالة الاجتماعية، رسالة ماجستير، غير منشورة، معهد الدراسات والبحوث التربوية، جامعة القاهرة.
٢٠. خليل، أحمد مرعي هاشم علي(٢٠١٤) .العدالة التنظيمية وعلاقتها بفاعلية أجهزة تنظيم المجتمع لتحقيق العدالة الاجتماعية، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة الفيوم.

٢١. الدهشان، جمال علي(٢٠١٥). الدستور والتعليم في مصر- دراسة تحليلية للمواد الخاصة بالتعليم في دساتير مصر المختلفة، الندوة العلمية السابعة عشر لقسم اصول التربية "التربية وتجديد الخطاب الديني، الواقع والمامول "، كلية التربية جامعة كفر الشيخ، في ١٨ مارس.
٢٢. دياب، شحاته أبوزيد شحاته(١٩٩٠). مبدأ المساواة فى الدساتير العربية، رساله دكتوراه غير منشوره، كليه الحقوق، جامعة عين شمس.
٢٣. الديب، ثروت علي علي(٢٠٠٨) . التعليم الفني والعدالة الاجتماعية في مصر دراسة ميدانية على تلاميذ وخريجي المدارس الصناعية في مدينة المنصورة، المؤتمر السنوي الثالث" تطوير التعليم النوعي في مصر والوطن العربي لمواجهة متطلبات سوق العمل في عصر العولمة"رؤى استراتيجية"، كلية التربية النوعية بالمنصورة، في الفترة ٩-١٠ ابريل.
٢٤. رفاعي، ممدوحعبدالعزيز(٢٠١١): العدالةالإجتماعيةفيالفكرالإنساني، المؤتمر السنوي السادس عشر " آثار وسبل مواجهة الازمات المجتمعية الناتجة عن أحداث الربيع العربي"، كليةالتجارة، جامعةعينشمس، ٢٤-٢٥ ديسمبر.
٢٥. رمزي، ناهد وآخرون (٢٠٠٧) بعنوان: العدالة الاجتماعية فى التعليم ماقبل الجامعى: دراسة للمتظومة التعليمية، المجلد الثالث، القاهرة، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية.
٢٦. رولز، جون(٢٠٠٩). العدالة كإنصاف إعادة صياغة، ترجمة: حيدر حاج اسماعيل، مراجعة: ربيع شلهوب، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية.
٢٧. سعادة، رضا(١٩٨٦): الإسلام والعدالة الاجتماعية، مجلة الفكر العربي، معهد الإنماء العربي، لبنان، مج(٧) ع(٤٢) يونية.
٢٨. سعيد، جلال الدين (٢٠٠٤). معجم المصطلحات والشواهد الفلسفية، تونس، دار الجنوب للنشر.
٢٩. الشايب، أحمدالصادقالبشير(٢٠١٢): دور الدولة في تحقيق العدالة الإجتماعية من منظور إسلامي، مجلةمجمعالفقهالإسلامي، السودان، ع(٧).
٣٠. الشخيبي، علي السيد(٢٠٠٢). علم اجتماع التربية المعاصر، القاهرة، دار الفكر العربي
٣١. شومبيتر، أ.جوزيف(٢٠١١): الرأس مالية والاشتراكية والديمقراطية، ترجمة: حيدر حاج اسماعيل، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية.
٣٢. عبد الدائم، عبد الله (١٩٨٤). التربية عبر التاريخ من العصور القديمة حتى أوائل القرن العشرين، بيروت، دار العلم للملايين
٣٣. عبد العال، عبد الرحمن عبد العال(٢٠٠٣). دراسات في الفكر الفلسفي الأخلاقي عند فلاسفة اليونان، دار الوفاء، الإسكندرية.

٣٤. عمار، حامد(٢٠٠٦). تقديم كتاب: من فجوات العدالة في التعليم، تأليف: محسن خضر، ط٢، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية.

٣٥. العيسوي، إبراهيم(٢٠١٤) العدالة الاجتماعية والمذاهب التنموية مع اهتمام خاص بحالة مصر وثورتها، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة.

٣٦. فرحان، مواهب علي منصور (٢٠٠٤). العدل الإلهي في الثواب والعقاب عند السلف وارد على المعتزلة والأشاعرة، رسالة ماجستير، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة ام القرى، مكة المكرمة.

٣٧. فورهولت، أدفو وماير، توماس (٢٠١٠). المجتمع المدني والعدالة، ترجمة: النشار، راندا وآخرون، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

٣٨. مجمع اللغة العربية (٢٠٠٤). المعجم الوسيط، الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث، القاهرة.

٣٩. مراد، عبد الفتاح (٢٠١٣). موسوعة شرح الدستور المصري الجديد لسنة ٢٠١٢ والتشريعات المكملة له، بدون ناشر.

40. مركزالمشروعاتالدوليةالخاصة (٢٠١٤): الطريق إلى العدالة الاجتماعية، القاهرة،
www.cipearabia.org/files/pdf/Democratic…/Road_to_Social_Justice.pdf

٤١. مطر، أميرة حلمي(١٩٩٤).جمهورية أفلاطون، مهرجان القراءة للجميع ٩٤. مكتبة الأسرة.القاهرة.

٤٢. نصير، عبدالرحمن(١٩٦١). العدالة الاجتماعية .سلسلة المكتبة الثقافية رقم(٤١)، القاهرة، دار العلم.

٤٣. الهيئة العامة للاستعلامات
http: //www.sis.gov. eg/Ar/ Templates/ Articles/ tmpArticles.aspx?CatID=2128

٤٤. وزارة الصحة والسكان(٢٠١٥). المسح السكاني الصحى مصر٢٠١٤. القاهرة، متاح على موقع:
https: //dhsprogram.com/pubs/pdf/FR306/FR306.pdf

٤٥. الوكيل، فيروز رمضان عبد البارئ(٢٠١٥) بعنوان: متطلبات تحقيق العدالة الاجتماعية في التعليم الجامعي في ضوء المتغيرات العالمية المعاصرة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية، جامعة طنطا.

المراجع الأجنبية:

46. Ferre, William J. (1997). Introduction To social Justice, center for Economic and social Justice, Arlington.
47. Mbrosino, Rosalie A.et, al(2001): Social Work and Social Welfare –an Introduction, 4th Edition, United States, Thomson Learning.
48. Merriam Webster.https: //www.merriam-webster.com/dictionary/justice
49. Mitchell, Tania D.(2005): Service-Learning and Social Justice: Making Connections, Making Commitments, Doctoral Dissertations , University of Massachusetts Amherst, available at: http: //scholarworks.umass.edu/dissertations/AAI3193927/
50. Robertson, Susan L. and Dale, Roger (2013). The social justice implications of privatisation in education governance frameworks: a relational account, Oxford Review of Education, Vol. (39), No. (4) , U.S.A.
51. The World Bank, (2002): Beyond Economic Growth , Washington Meeting The Challenges Of Global Development
52. Theoharis ,Georg (2007). Social Justice, Educational Leaders and R Rsistence; Toward A Theory of Social Justice Leadership, Educational Administration Quarterly, Vol (43),No.(2) , U.S.A